جامعة محمد بوضياف –المسيلة–
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم العلوم الإسلامية

منهج الشيخ أحمد حماني في الفتوى "باب العبادات أنموذجا"

مذكرة مكملة لمقتضيات نيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية.

تخصص: فقه وأصوله

إعداد الطالبين:
- الطاهر بيرم
- علي رقيق برة

إشراف الدكتور:
عز الدين عبد الدائم

السنة الجامعية: 2022/2021

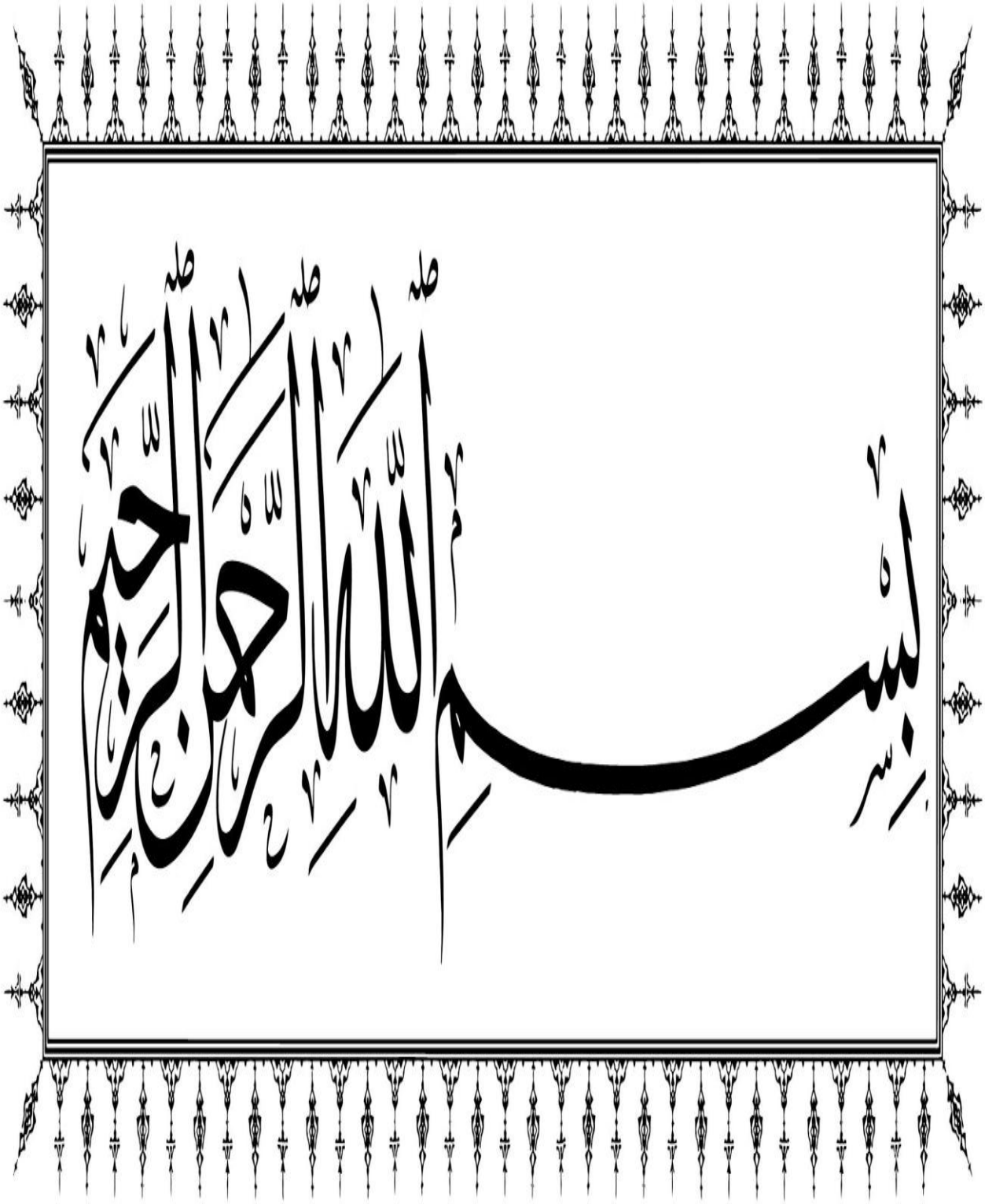
بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People'sDemocraticRepublic of Algeria
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
University Mohamed Boudiaf of M'sila

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
نيابة العمادة للدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة

Faculty of Humanities and Social Sciences
Vice-Deanship of the College for Studies and Student Issues

وثيقة ايداع مذكرة ماستر

الموضوع: منهج الشيخ أحمد حماني في الفتوى "باب العبادات" أنموذجا

إعداد الطلبة:

1- رقيق برة علي رقم التسجيل: 181835091851

2- طاهر بيرم رقم التسجيل: 201133268

القسم: ع. انسانية **الشعبة:** ع. اسلامية **التخصص** فقه مقارن وأصوله.

إشراف: عز الدين عبد الداعم **الرتبة:** استاذ محاضر "أ"

أقر بأنني تابعت العمل المذكور أعلاه في جلسات إشرافية طيلة الموسم الجامعي: 2021-2022 وأسمح بإيداعه على مستوى ادارة القسم للمناقشة والتقييم.

موافقة وإمضاء الاستاذ(ة) المشرف(ة): **رئيس فريق الاختصاص**

رئيس القسم

الدكتور
أحمد الزايدي

لتحميل الوثيقة يرجى نسخ الرمز

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic of Algeria
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
University Mohamed Boudiaf of M'sila

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
نيابة العمادة للدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
الرقم: 2022

Faculty of Humanities and Social Sciences
Vice-Deanship of the College for Studies and Student Issues

تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

انا الممضى ادناه :

السيد(ة): رقيقة برة علي

الصفة(طالب، استاذ باحث، باحث دائم): طالب

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 204753397

الصادرة بتاريخ: 04 . 06 . 2019 عن دائرة: المسيلة .

المسجل بكلية: علوم انسانية قسم: علوم اسلامية .

تخصص: فقه مقارن وأصوله تحت رقم التسجيل: 151535091851

والمكلف بإنجاز اعمال بحث(مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، اطروحة دكتوراه)

عنوانها: مذكرة ماستر " منهج الشيخ أحمد حاني في الفتوى باب العبادات أنموذجا

اصرح بشرفي بانني التزم بالمعايير العلمية والمنهجية ومعايير الاخلاقيات المهنية والنزاهة الاكاديمية المطلوبة في انجاز البحث المذكور اعلاه

المسيلة في: 08 - 09 - 2022

امضاء المعني (ة):

المرجع: القرار الوزاري رقم: 933 المؤرخ في: 28-07-2016 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic of Algeria
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
University Mohamed Boudiaf of M'sila

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
نيابة العمادة للدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
الرقم: 2022

Faculty of Humanities and Social Sciences
Vice-Deanship of the College for Studies and Student Issues

تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

انا الممضى ادناه :

السيد(ة): طاهري يوسف

الصفة(طالب، استاذ باحث، باحث دائم): طالب

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 201133268

الصادرة بتاريخ : 2017.02.26 عن دائرة : المسيلة

المسجل بكلية: علوم إنسانية قسم: علوم إسلامية.

تخصص: فقه مقارن وأصوله تحت رقم التسجيل: 20075115026

والمكلف بإنجاز اعمال بحث(مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، اطروحة دكتوراه)

عنوانها: مذكرة ماستر" منهج الشيخ أحمد عابي في الفتوى "باب العبادات أنموذجا".

اصرح بشرفي بانني التزم بالمعايير العلمية والمنهجية ومعايير الاخلاقيات المهنية والنزاهة الاكاديمية المطلوبة في انجاز البحث المذكور اعلاه

المسيلة في: 08-09-2022

امضاء المعني (ة):

المرجع: القرار الوزاري رقم: 933 المؤرخ في: 28-07-2016 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها.

الإهداء

إلى والدينا الكريمين، اللذين فتحا لنا أبواب العلم والمعرفة، إلى أقاربنا الأعزاء وإلى كل من له حق علينا، دون أن ننسى شيخنا أحمد حماني، نقدم هذا العمل المتواضع.

الشكر والتقدير

نحمد الله ونشكره على توفيقه لإكمال هذه الرسالة، ثم نتقدم بجزيل الشكر إلى الدكتور: عز الدين عبد الدائم على تكرمه بالإشراف هذه الرسالة، وعلى ما بذله من جهد جهيد وعون مخلص منقطع النظير، وعلى رأيه السديد وملاحظاته الدقيقة أثناء الإشراف، والتي أنارت لنا الطريق لإنجاز هذا البحث، فالله نسأل أن يبارك في عمره وعلمه وذريته، إنه سميع مجيب.آمين

-وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين-

مقدمة

إنَّ الْحَمْدَ لِلهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه وبعد:

1/**التعريف بالموضوع**: فان البحث في سير العلماء ومناهجهم العلمية بصفة عامة هو بمثابة ارساء لقواعد علمية للتعامل بها في الأوساط البحثية والفقهية.ولعل أبرز العلماء العاملين الذين عرفتهم الجزائر في العصر الحديث، المعلم النصوح، والفقيه الجزائري المعتمد، والمفتي الجريء، الذي لم تأخذه في الله لومة لائم، والمجاهد الصادق، فلا يفوتنا أن نعرف بهذه الشخصية وهذا العلم الذي من أعلام الجزائر، بما بذله من جهود، وما قدَّمه من خِدْمَات جليلة، وخلَّفُه من آثار هامة، كان لها الشأن البالغ في رَفْع صَرْح الفكر والثقافة في الجزائر، وفي سائر الميادين. إنه العالم الفذ العلامة الجليل الشيخ أحمد حماني الذي عرف بنشاط فقهي كبير من خلال تراثه العلمي المخطوط والمطبوع والمسجل في وسائل الإعلام، ومن خلال مشاركاته الواسعة الفعالة في ملتقيات الفكر الإسلامي، وفي المؤتمرات الإقليمية والعالمية، ولم يكتب للجزائر المعاصرة ميلاد عالم في الشريعة مثله أبدا.

ومساهمة منا في التعريف بهذه الشخصية التي كانت حاضرة في وسائل الإعلام المختلفة بالإجابة عن أسئلة الناس، وعالما في المسائل الفقهية، ورئيسا للمجلس الإسلامي الأعلى ورئيسا للجنة الفتوى، جاء هذا البحث المتواضع للتعريف به وبتراثه الفقهي، وتنويه به واستخراج أسس ومعالم منهجه، بغية الإستفادة منه، والإفادة به، واعتمادا على كتابه الموسوم (فتاوى الشيخ أحمد حماني) يمكن الكشف عن منهجه بجلاء ووضوح لسبب أن كتابه جمع أغلب الفتاوى المخطوطة والمسجلة في وسائل الإعلام، والمنشورة في بعض الجرائد، والتي عالج من خلالها قضايا في شتى المجالات.

فعنوان بحثنا هو **منهج الشيخ أحمد حماني في الفتوى-باب العبادات أنموذجا-**

2/ أهميــة الموضــوع: موضـوع هـذا البحـث هـو محاولـة لتأسـيس النظـر فـي حيـاة الشـيخ أحمدحماني وقواعد منهجـه فـي الفتوى، لإبـراز أهم معالمـه الشخصـية والعلميـة، ولإحيـاء تراثـه الفقهي، وتكمن أهمية هذا البحث أساسا في إبراز القيمة العلمية التي تتجلي في النواحي الآتية:

فالقيمة **التاريخيـة** التي نستقيها من هذا البحث هي الوقوف عند الظروف التى عايشها علم من أعلام هذه الأمة؛ وكان إذ ذاك المعبر حقيقة بدون مجاملة عن همومها،

أمـا مـن الناحيـة **الاصــلاحية:** فمـن خـلال فتـاوي الشـيخ أحمـد حمـاني يظهـر المـنهج الإصـلاحي الذي سار عليه في محاولة منه لإعادة أمته إلي صفاء الاعتقاد وأصالة الانتماء الحضاري،

أما من الناحية **العلميـة الثقافيـة** فتكمن أهمية البحث في ابراز المنهج العلمي في تقرير الأحكام وإيضاح وتبيين الأصول الاجتهادية التي كان يعتمدها في فتاواه.

3/ أسباب اختيار الموضوع: اختيارنا لهذا الموضوع لعدة أسباب منها:

أ-*الأسباب الذاتية*:

1/حبنا لعلمائنا وتبجيلهم، والاعتراف بجميلهم والوفاء بحقهم.

2/تبيين لكل مدع أن الجزائر لها علماؤها الذين حافظوا لنا التراث الفقهي وخاصة المذهب المالكي.

ب_*الأسباب الموضوعية*:

منهج لأحكام الفتاوى التي يحتاجها طلبة الشريعة الإسلامية؛ نظرا لحاجة طلاب العلم مناهج توظيف الدليل الشرعي وخصوصا إذا تعلق ذلك المنهج بعلم من أعلام بلدنا الحبيب، ولذلك يمكن رصد الأسباب الموضوعية التي دفعتنا لاختيار هذا الموضوعُ في النقاط التالية:

أ/ تبيين أهمية المناهج الفقهية في الفتوى عند المدرسة المالكية عموما، مدى سيادة الأدلة والآليات الفقهية في فتاوي الشيخ أحمد حماني، ومنهجه في الإفتاء خصوصا.

ب/الحاجة إلي كتب الفتاوى المعاصرة، لبساطة أسلوبها، وملاءمة طرائقه الأفهام ومدارك أهل هذا العصر، والإقبال على كتب تخدم مذهبنا الفقهي.

هـ/هذا البحث لبنة من لبنات البحوث المتتابعة حول فكر الشيخ أحمد حماني؛ لتعميق الدراسات حول أعلام وشخصيات الوطن.

4/ أهداف موضوع البحث: معالجة موضوع الشيخ أحمد حماني ومنهجه في الفتوى لاعتبارات شتى:

أ/التمكن من التعرف على علم من أعلام الجزائر ورمز من رموز الثقافة وإضاءة الجانب الخفي من جهود الشيخ أحمد حماني الذي أسس لمنهج إفتائي قائم على أسس علمية وعدم الإغفاء عن ذكر الدليل الشرعية أو تناسيه في فتاويه.

ب/الإسهام في بيان القيمة العلمية والمنهجية لتراث الشيخ أحمد حماني في الفتوى.

ج/بيان دور المفتي في حل القضايا القديمة والمستجدة التي تعني بالفرد والمجتمع.

د/ محاولة اثراء المكتبة الفقهية وبالخصوص المالكية بكتب المناهج البحثية وطرق الإفتاء الناجعة.

5/ الإشكالية: إشكالية هذا البحث حول سؤال رئيس هو: ما المنهج الذي ميز الشيخ أحمد حماني في الفتوى في باب العبادات؟ويتفرع عن هذا الإشكال الرئيس: من هو الشيخ أحمد حماني؟ وما الفتوى؟ وهل برزت معالم المفتي في شخصية أحمد حماني ؟ وما أسس وضوابط الفتوى من خلال استعراض بعض من فتاواه في باب العبادات؟

6/ المـنـهج المعتمـد للبحـث: اقتضـت طبيعـة الموضـوع أن ننـتهج المـنهج الاسـتقرائي، التحليلي، التاريخي، الوصفي وذلك على النحو الآتي:

1/الاستقرائي: –عند تتبع فتاوي الشيخ أحمد حماني وجمعها، وبما أفتى به، وبدرجة التزامه بالمذهب السائد، وهل أفتى بغيره.

2/ التحليلي: –في تحليل ودراسة الفتاوى والتعقيب عليها.

3/التاريخي: من خلال إثبات الزمن الذي صدرت فيه الفتوى والظروف التي صاحبت الفتوى لأن الفتوى يخضع لتغير الزمان الذي صدرت فيه.

4/الوصفي واستعماله للتعريف المصطلحات والمعارف المختلفة، ولأنه المنهج المتبع في أغلب هذه الدراسات مع المنهج التحليلي.

7/ الدراسـات السابقــة: أغلب الظن أنه لاتوجد دراسة خاصة بهذا العنوان إلا أن هناك بعض البحوث الأكادمية، كالدراسات العلمية، والبحوث الجامعية التي نوهت بشخصية الشيخ أحمد حماني وبينت مكانته العلمية وعالجت جوانب من منهجية الشيخ بصفته اعتلى عرش الإفتاء.

– أولا: وأهم تلك البحوث:

أ/(العلامة أحمد حماني شيخ الإفتاء في الجزائر): للدكتور: محفوظ بن الصغير وهي مذكرة نال بها الباحث شهادة الماجستير من كلية الشريعة بجامعة قسنطينة، طبعت مؤخرا بدار الوعي الجزائر–الطبعة الأولي سنة: 2012م، والمتتبع لهذه الدراسة: يجدها قد تناولت بالبحث والدراسة ما يأتي:

جاءت المذكرة في ثلاث فصول تخصيص الفصل للتعريف بالشيخ أحمد حماني. تعرض الباحث في الفصل الثاني لأسس منهجه في الفتوى موزعا على ثلاثة مباحث، ثم جاء الفصل الثالث والذي خصص للدراسة التطبيقية حيث أورد ثلاث نماذج من فتواه تعرض لها بالتحليل والمناقشة والنقد.

ب/: (الشيخ أحمد حماني ودوره في الحركة الإصلاحية والوطنية1915-1998م) للأستاذ: أحمد حداد مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في تاريخ المجتمع المغاربي الحديث والمعاصر بكلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية بجامعة منتوري بقسنطينة وقد تناولت بالبحث والدراسة ما يأتي:

جاءت المذكرةُ بأربعة فصول تم تخصيص الفصل الأول: للتعريف بعصر الشيخ أحمد حماني شيخ، ثم تعرض الباحث في الفصل الثاني لحياة الشيخ أحمد حماني وآثاره موزعا على أربعة مباحث، ثم جاء الفصل الثالث ليبين دور الشيخُ الحركة الإصلاحية والوطنية موزعا على خمسة مباحث. أما الفصل الرابع فقد رصد أعمال الشيخ أحمد، وهذه الدراسة تاريخية بحتة لم تتعرض لمسألة منهج الشيخ أحمد حمأني في الفتوي. طبعت المذكرة بعين مليلة بالجزائر الطبعة الأولى سنة 2014م.

ج/: (منهج الإستدلال لأحكام النوازل عند الشيخ أحمد حماني في كتابه): للأستاذ: خالد بوسماحة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جاءت المذكرة بفصلين، الفصل الأول بعنوان مصادر الإستدلال عند الشيخ أحمد حماني، فما مصادر الإستدلال التي اعتمد عليها للتدليل، فحوى الفصل ثلاث مباحث، ففي المبحث الأول التطرق إلى منهجه في الأستدلال بالأدلة المتفق عليها: ثم المبحث الثاني معالجا منهجه في الإستدلال بالأدلة المختلف فيها، وأخيرا المبحث الثالث الإستدلال بأنواع القواعد المختلفة، وجاء الفصل الثاني بعنوان أصول منهج الإفتاء والإستدلال عند الشيخ أحمد حماني فضم الفصل أربعة مباحث، حيث كان المبحث الأول يعنى بمنهجه في الإفتاء بالنوازل المختلفة. والمبحث الثاني تطرق إلى عناصر منهجه في

الإستدلال بالمعقول: وبعدها المبحث الثالث تعرض عن سمات وخصائص منهجه الإستدلالي:، وأخيرا المبحث الرابع كيف كان منهجه عن مفهوم الرد على المخالف.

ثانيا: البحوث العلمية والمقالات:

1/ما جاء في منشورات وزارة الشؤون الدينية "**الفتوى و الوطنية في فكر الشيخ أحمد حماني**": حيث جمع أعمال ملتقى الشيخ أحمد حماني، المنظم من طرف مديرية الشؤون الدينية، لولاية جيجلُ ب 05/04 / جويلية 2011م .فهذه الدراسة تمثل أساسا منهجه في الإستدلال وطريقته في توظيف الأدلة المختلف فيها.

2 /"**المرجعية الفقهية والاستقرار الاجتماعي في فكر وفتاوى الشيخ أحمد حماني**" حيث جمع أعمال ملتقى الشيخ أحمد حماني، المنظم من طرف مديرية الشؤون الدينية، لولاية جيجلُ ب26-27جوان 2012م . حيث جاءت أعمال الملتقى في كتاب تضمن فصلين جاء الفصل الأول بعنوان الشيخ أحمد حماني _ حياته وأعماله، أما الفصل الثاني فقد جاء بعنوان منهج الشيخ أحمد حماني في الإفتاء .

3/"**مظاهر الاجتهاد في فقه الشيخ أحمد حماني**"مقال في مجلة: -الحقوق والعلوم الإنسانية العدد14- للدكتور: رابح زرواتي: تكلم عن الشيخ أحمد حمان يتناوله للقضايا المعاصرة المستجدات وقدرته العلمية على الإجابة عليها في المقدمة، وفي العرض تحليله لعدد من المسائل بالتعقيب عليها سئل فيها الشيخ أحمد حماني.

8/ الصعوبات التي واجهتنا: في كل عمل لا بد أن تعترضنا بعض الصعوبات والمنغصات، وخاصة في مجال البحث العلمي، ومن هذه الصعوبات التي لمسناها في البحث كالآتي:

أ/ صعوبة الكشف عن منهاج الشيخ أحمد حماني لأنه مكتنف ومختف في ما وراء السطور وبين ثنايا القضايا المختلفة والمتعددة.

ب/الصيغة التي صيغت بها نصوص الفتاوى تميزت بالطول والتفصيل في المسائل المختلفة مما نتج عنه صعوبة جمع شتات معالم المنهج المتبع في الفتوى.

ج/ الدقة اللغوية والأسلوب الشرعي الرزين الذي تميز به الشيخ أحمد حماني مما جعل الغوص في فتاواه لا يتأتى لأي شخص ولا يكون إلا لمن له دراية ومعرفة كيفية معالجة القضايا.

9/ خطة البحث: اقتضت طبيعة البحث ومادته العلمية السير على الخطة الآتية:

تم تقسيم البحث إلى مقدمة، وفصلين، وخاتمة.

أما المقدمة: فتناولنا أهمية والإشكالية التي عالجها موضوع البحث، ثم أهم الدراسات السابقة فيه، ومن ثمة الصعوبات التي واجهتنا، وأخيرا منهج البحث والخطة المتبعة فيه .ثم جاء الفصل الأول بعنوان **حياة الشيخ أحمد حماني وأسس منهجه في الفتوى** فحوى الفصل مبحثين، المبحث الأول: **سيرة الشيخ أحمد حماني ومعالم المفتي في شخصيته،** والمبحث الثاني: **أسس منهج الشيخ أحمد حماني في الفتوى** .ثم جاء الفصل الثاني بعنوان: **ضوابط وأدب الفتوى عند الشيخ حماني ودراسة نماذج من فتاواه.** فاحتوى الفصل الثاني مبحثين، المبحث الأول: **قواعد وضوابط عند اصدار الفتوى،** أما المبحث الثاني فهو لدراسة وتحليل: **لبعض من فتاواه في باب العبادات،** ثم الخاتمة التي تضمنت أهم النتائج المتوصل إليها.

الفصل الأول:

حياة الشيخ أحمد حماني وأسس منهجه في الفتوى.

ويحتوي على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول:

ترجمة لشخصية الشيخ أحمد حماني

المبحث الثاني:

معالم المفتي في شخصية الشيخ أحمد حماني .

المبحث الثالث:

أسس منهجه في الفتوى.

الفصل الأول: حياة الشيخ أحمد حماني وأسس منهجه في الفتوى.

تمهيد: تعرض هذا الفصل لترجمة لعلم من أعلام الجزائر؛لأهم أسس معالم المفتي في شخصية أحمد حمأني وأسس وضوابط منهجه .فتضمن هذا الفصل ثلاثة مباحث؛ المبحث الأول: ترجمة لشخصية الشيخ أحمد حماني والمبحث الثاني معالم المفتي في شخصية الشيخ أحمد حماني والمبحث الثالث: أسس منهجه في الفتوى.

المبحث الأول: ترجمة لشخصية الشيخ أحمد حماني.

حوى هذا المبحث ثلاثة مطالب: المطلب الأول السيرة الذاتية للشيخ أحمد حماني، المطلب الثانيأهم العوامل التي أثرت في شخصيته، والمطلب الثالث: أخلاقه وخصاله.

المطلب الأول: السيرة الذاتية للشيخ أحمد حماني.

تضمن هذا المطلب لأربعة فروع: اسم الشيخ ونسبه ومولده، وحياته العلمية والعملية، والأخير مؤلفاته.

الفرع الأول: اسم الشيخ ونسبه ومولده.

هو أحمد، ولم يكن له اسم غيره، بن محمد بن مسعود بن محمد حماني، في آخر أسبوع من شوال أي يوم الإثنين 26 من شوال سنة ألف و ثلاثمائة وثلاثين هـ، في 6 من سبتمبر سنة 1915م بقرية ازيار الواقعة في دوار تمنجر ببلدية العنصر..[1] دائرة الميلية ولاية جيجل، وبها تعلم القرآن و المبادئ الأولى في الفقه وأصول الدين. قام والده بتغير تاريخ الميلاد إلى سنة 1920م حتى يكمل دراسته قبل أن تدركه الخدمة العسكرية[2]. ينتسب الشيخ أحمد إلى عائلة مشهود لها بمقاومة الظلم الاستعماري.

[1] أحمد حماني، صراع بين السنة والبدعة، دار البعث، قسنطينة، الجزائر، ط، 1984، 287/2.

[2] المرجع نفسه، ص287.

الفرع الثاني: حياته العلميـــة.

أولا: طلب العلم في قسنطينة.

نزح إلى قسنطينة في فصل الربيع من سنة 1930م فأتم حفظ القرآن بكتاب سيدي امحمد النجار، ثم انخرط في سلك طلبة الإمام عبد الحميد ابن باديس ابتداء من أكتوبر 1931م مدة ثلاث سنوات (سبتمبر 1934م)؛ وأتقن بهذه المدة فنون الدراسة الإبتدائية، وحضر أول مظاهرة شعبية قادها الشيخ ابن باديس، كما حضر بهذه السنة لأول مرة اجتماعا عاما لجمعية العلماء وانخرط فيها كعضو عامل.ثم ارتحل إلى تونس في أول السنة الدراسية: 1934–1935م؛ فانتظم في سلك طلبة الجامع الأعظم، ودامت دراسته هناك مدة عشر سنوات ملتزما بالنظام. حصل على الأهلية في 1936م، وعلى شهادة التحصيل في 1940م، وانتخب أمينا عاما في جمعية الطلبة الجزائريين بتونس بجانب المرحوم الأستاذ الشاذلي المكي الذي اعتقل سنة 1940م؛ وتعطلت الدراسة في شهر جوان 1940م؛ فلم تستأنف إلا في شهر أكتوبر فحضر امتحان التحصيل ونجح بالتفوق[1].

ثانيا: حصوله على الشهادة العالمية.

ثم جاءه الأمر من جماعة قسنطينة بمواصلة الدراسة العليا و أطاع؛ فواصل الدراسة بجد في القسم الشرعي، ولولا المساعدة المادية لما استطاع إكمال دراسته، وتمت الإستعدادات لإجراء الإمتحانات في شهر جويلية وانتهت بحصوله على شهادة العالمية في جويلية 1943م؛ في ظل ظروف عزمت السلطات الفرنسية لما عادت إلى تونس على معاقبته فدخل في عهد السرية.

ثالثا: الرجوع إلى أرض الوطن.

كان الرجوع إلى الجزائر في 30 أفريل 1944م في عهد السرية، (فلما نزلت بقسنطينة ابتدأت العمل في التربية والتعليم، و رغم أن البحث عني كان ما يزال جاريا بتهمتين: الفرار من

[1] محفوظ بن الصغير، العلامة أحمد حماني شيخ الإفتاء، دار الوعي، الجزائر، 2015، ص 30.

الجندية الإجبارية و التعاون مع العدو في زمن الحرب، لكن امتنا الكريمة تستطيع كتمان السر عند الحاجة، فلما جاء أجل المحاكمة لم يبق مفر من البروز بعد تمهيد الطريق، فوقعت المحكمة بتونس أمام المحاكم العسكرية ونجونا جميعا بالبراءة أو بالحكم الخفيف، وقد سميت مديرا علميا للدراسة في التربية و التعليم)...[1]، وأهم ما طرأ على الدراسة في هذه المدرسة إنشاء التعليم الثانوي بها، و تخلي المرحوم السعيد حافظ عن إدارتها فخلفه المرحوم الأستاذ عبد الحفيظ الجنان، أما المدرسة الثانوية فقد عين لمباشرتها الشيخ السعيد حافظ لقسم الإناث، وأحمد حماني لقسم الذكور، ثم داهمتهم أحداث 8 ماي م1945م، و صدر الأمر بغلق المدرسة و كل مدارس الجمعية في ولاية الشرق ابتداء من شهر ماي 1945م.وقرر عدم الإعتراف بقرار الغلق ووجوب إعادة الحياة للدراسة العربية ابتداء من أول السنة الدراسية، وعاد الشيخ أحمد حماني إلى الإدارة العلمية ابتداء من أكتوبر 1946م، وقد عين للإدارة العلمية المرحوم أحمد رضا حوحو، وأنشأ قسم ثانوي للبنات وللذكور.في هذه السنة تكون مؤتمر المعلمين و أنشئت لجنة التعليم العليا لغرض توحيد التعليم الحر ماديا وأدبيا على مستوى الوطن و بعض مدن فرنسا.

رابعا: تكوين أول ثانوية.

منذ سنة 1947م تكونت أول ثانوية بالجزائر للتعليم العربي الحر، وعين لإدارتها الشهيد الشيخ العربي التبسي، وللأستاذية أبناؤه وإخوانه ومنهم أحمد حماني وهو الذي أشرف على تنظيم الدخول فيه، وشارك في تكوين هذه الثانوية، وبقي المشرف على اللجنة العلمية إلى آخر لحظة من حياة المعهد، شهر أوت 1957م[2].

[1] أحمد حماني، الصراع بين السنة والبدعة، دار البعث، قسنطينة، الجزائر، ط1، 1984، ج2، ص 287.

[2] أحمد حماني، الفتاوى، المرجع السابق، ج2، ص 601.

الفرع الثالث: حياته العملية:

أولا: قبل الإستقلال.

في عام 1946م عينته جمعية العلماء كاتبا على مستوى جميع ولايات الشرق، يهتم بالجمعية، وفي سنة 1951م انتخب عضوا في إدارة الجمعية وأسندت له مهمة نائب الكاتب العام، و دام في هذا المنصب مادامت الجمعية في الوجود، و كان العمل سرا، و جعلت دار الطلبة من المراكز الأساسية. وفي سنة 1955م أسندت إليه رئاسة لجنة التعليم العليا بعد أن اعتقل كثير من رجالها.

ثانيا: بعد الاستقلال.

وبعد تأسيس الحكومة الجزائرية ووقوع الاستفتاء، استدعي من قسنطينة لوظيفة المفتش العام للتعليم العربي، و دام هذا إلى سنة 1963م، فلما أسس معهد الدراسة العربية بجامعة الجزائر وسمي أستاذا به، و قضى في الجامعة 10 سنوات كاملة من 1962 إلى 1972م. تقلد باستحقاق رئيسا للمجلس الإسلامي الأعلى، ويعتبر هذا المنصب كمستشار تقني لوزير الشؤون الدينية، و من مهامه، إصدار الفتوى، وتمثيل الجزائر والملتقيات على مستوى العالم الإسلامي أجمع، فقام بهذه المهمة المرحوم "المولود قاسم" ثم من بعده أحمد حماني إلى عام 1988م حيث دخل في فترة التقاعد ابتداء من يناير 1989م. وأثناء وجوده في هذا المنصب، مثل الجزائر في ملتقيات عالمية، توفي رحمه الله يوم 29 جوان سنة 1998م[1].

الفرع الرابع: مؤلفاته.

- كتاب «الإحرام لقاصدي بيت الله الحرام» منشورات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر.
- كتاب «صراع بين السنة والبدعة» دار البعث، 1984م.
- كتاب «فتاوى الشيخ أحمد حماني» (3 أجزاء) قصر الكتاب – البليدة.

[1] أحمد حماني، الفتاوى، المرجع السابق، ج2، ص 604.

- كتاب «من الشهداء الأبرار: شهداء علماء معهد عبد الحميد بن باديس»، قصر الكتاب – البليدة.
- كتاب «الدلائل البادية على ضلال البابية وكفر البهائية»، الشهاب – باتنة[1].

المطلب الثاني: أهم العوامل التي أثرت في شخصيته ونبوغه.

يتميز الشيخ أحمد حماني بأنه من القلة الذين استطاعوا أن يبرزوا فكرهم، ويوصلوا دعوتهم إلى عموم الشعب الجزائري، وهو من الذين استطاعوا مواصلة مسيرة الإصلاح التي بدأها ابن باديس رحمه الله تعالى، وهذا الأمر يرجع إلى عدة أسباب كانت معينة له على ذلك، ولعل أهم شيء ساعده هو:

الفرع الأول: قوة شخصيته:

لما ارتشف أول قطرات العلم عن والده وتربيته الريفية كانت عوامل ممهدة في اكتساب القوة الشخصية، فتعلم الصبر وتحمل المشاق، و بعث فيه روح المثابرة وعدم الاستسلام لبلوغ الهدف. و قد" كانت قوة الشيخ حماني في حدة ذكائه، وحضور بداهته، و رهافة حسه، ونقاء وجدانه، وصفاء تفكيره، واستقامة منطقه، إلى طاقة روحه المستمدة من إيمانه بالله، وتوكله عليه، وثقته فيه، إلى تأثره العميق بأستاذه الإمام ابن باديس رحمه الله"، حيث يعتبر الشيخ أحمد حماني شخصية إصلاحية تأثرت بشكل كبير برائد الحركة الإصلاحية الجزائرية، سواء في منهج الدعوة، أو الوسائل، أو الأهداف، ويرجع ذلك إلى الإعجاب الكبير الذي بلغ حد الانبهار بشخصية هذا المصلح العظيم، ولذلك نجده كثيرَ الثناء على ابن باديس، و يعتبره من مشايخه المبرزين، فنجده يصفه" بأنه الشخصية الجزائرية القوية المصلحة الجامعة، التي يمكن أن نجد فيها المثل الأعلى، والقدوة الحسنة لأبنائنا مثل ما يجد الآخرون في شخصياتهم العظمى". ويصف الشيخ محمد الصالح الصديق تأثر الشيخ حماني بابن باديس فيقول: "ولقد أخذ عن شيخه الإمام ابن باديس كثيرا من أخلاقه وصفاته، وربما انفرد عن زملائه الذين أخذوا عن الإمام بميزةٍ

[1] محفوظ بن الصغير، المرجع السابق، ص 54.

تقربه منه، وهي الجد الدائب في البحث والدراسة، والكتابة دون ملل وكلل، ودون أن يخامره فتور أو قلق، أو يشعر بالحاجة إلى الراحة، وقد ذكر لي أنه كان قبل الثورة يكتب يوميا أربعين صفحة في جلسة واحدة دون أن يشعر بأدنى تعب"[1].

الفرع الثاني: انتقاله إلى المدينة.

ومن العوامل التي أثرت في شخصيته السفر إلى المدينة والعيش فيها حيث كان ذلك عاملا أكسبه المعرفة والعلوم التي يواجه بها الصعاب، وأطلعته على جوانب خفية من الحياة لم يكن قد اطلع عليها من قبل، وتعرف فيها على شخصيات علمية وثقافية، واحتك فيها بالنخبة السياسية، وعاصر فيها أحداثا سياسية أسهمت بشكل كبير في كسبه للوعي السياسي المبكر.

الفرع الثالث: صلته بالعمل الصحفي.

كانت صلته بابن باديس في حياته وبجماعته بقسنطينة لم تنقطع، ومن هنا عمل بمجلة "الشهاب"، ثم بجريدة "البصائر" وكتب فيهما، وتحمل مسؤوليات في جمعية العلماء، وشارك في الصحافة التونسية و الجزائرية منذ سنة 1937م،

كما كانت الصحافة عاملا أساسيا أسهم في تكوين شخصيته، سواء من خلال الاطلاع على المقالات أو الردود والنقوض التي كان يتطارحها المثقفون والشيوخ في هذه الصحف بمختلف توجهاتها، أو من خلال مشاركته في هذه الصحف بمقالات ومراسلات صحفية لاقت الإعجاب والثناء من قارئيها، ونخص من هذه المراسلات حديث المتجول، الذي أفسح المجال للشيخ للتعرف على مختلف مناطق الجزائر، والاحتكاك بمشايخها ومثقفيها، و مكّنه من الاطلاع على الأوضاع التي كان يعيشها الجزائريون في مختلف أنحاء القطر الجزائري.

الفرع الرابع: جودة تعليمه وتكوينه.

[1] محمد الصالح الصديق، فقيه ابن فقيه نذر حياته للدين والوطن، جريدة الشعب، 1 أوت 1999، ج2، ص 14.

كما امتاز الشيخ ببحر من العلم، حيث أخذ العلم عن كبار علماء قسنطينة وسافر إلى تونس وأخذ عن كبار علمائها، مما جعله محترما بين العلماء وطلبة العلم وعامة الشعب. ومما لابد أن يذكر هنا هو أن البيئة الثقافية التي كانت سائدة في تونس أثّرت بشكل كبير في تكوين الشيخ ونضجه الثقافي والعلمي والسياسي، خاصة وأنه عاش فيها فترة استثنائية تميزت بدخول الألمان إلى تونس، مما جعله يطّلع على مكرهم وخبث نواياهم، كما احتك بالنخبة من الحركة الوطنية وقد امتاز الشيخ بأخلاقه العالية، وقد تأثر الشيخ بجمعية العلماء التي أسهم فيها بنشاطات متعددة قبل الاستقلال وبعده، فاحتك برجالها من العلماء عن قرب، وأخذ عنهم أخلاق العلماء الربانيين، ولذلك يعتبر الشيخ من الطلبة المبرزين الذين كونتهم الجمعية، ودرسوا في مدارسها، قال عنه الشيخ رضا حوحو، أحد أدباء ومفكري جمعية العلماء حيث قال: "يملك صاحبنا للسؤال جواب ولكل رأي معارضة فيه، ولكل أمر يريده ألف دليل وتعليل..."، وقال عنه محمد صالح الدين المستاوي: أحد أساتذة جامع الزيتونة مزكيا ومعترفا له بعلمه: "إن أحمد حماني من هؤلاء الصفوة الذين يمثلون بحق نموذج العالم المتبحر المستنير، الذي تكون على قاعدة متينة وأسس سليمة...[1].

المطلب الثالث: أخلاقه وخصاله.

العالم الرباني الشيخ أحمد حماني تحلى بأخلاق العلماء والقدوة الصالحة التي يتمثلها في ملبسه ومسكنه ومطعمه...الخ.

الفرع الأول: صبره على طلب العلم.

لقد كان رحمه الله يؤمن بأن لكل ضيق فرجا، فضحى بالغالي من أجل التحصيل العلمي وتبليغه، رغم شدة المعاناة التي كان يعيشها من فقر وحرمان وويلات الاستعمار، فقبل توجهه إلى تونس الذي يستوجب توفر الشروط المادية، فكان من والده التفكير في تحضير المؤونة لابنه، كما تعرض لأزمات كادت بسببها الانقطاع عن الدراسة، كما واجه في فترة الثورة أنواعا

[1] محفوظ بن الصغير، المرجع السابق، ص 28-29.

من العذاب[1]، يقول الشيخ أحمد حماني: "وأما في سجن تازولت المركزي الرهيب فإن الأوامر الواردة من الجبهة وجيش التحرير صريحة في مواصلة التعليم والتعلم، فلما حللنا فيه يوم 06 نوفمبر 1958 استقبلنا استقبالا مدهشا من زبانيته وضربنا ضربا مبرح، وصب علينا في الحمام الماء الحار، ثم عزلنا مدة لتذهب آثار العذاب، وتلتئم الجراح"[2]، ليستعد بعدها لتنظيم التعليم داخل السجن كانت له ثمراته الطيبة اليانعة فيما بعد.

الفرع الثاني: الزهد والتعفف.

وقد امتاز الشيخ بأخلاقه العالية، وتواضعه، وزهده، وأمانته، وتعففه، عاش –رحمه الله– حياته زاهدا، ولم يكن يعمل لذي سلطان طمعا في عطاياه ورضاه، وهو يقول ويؤكد: "أما السلطان عندنا فهو الواحد الأحد الفرد الصمد"[3]، وكان –رحمه الله يتسم بخلق التواضع، الذي ينبئ عن عميق الأخلاق التي كان يتحلى بها، يلحظ ذلك كل من عاشره أو خالطه أو زاره أو سأله، وهذا هو شأن العلماء المخلصين. وفي ذلك يقول تلميذه الأستاذ محمد الهادي الحسني: "وأما أخلاق الشيخ أحمد حماني فيتصدرها خلقان كريمان هما: التواضع الكبير، حيث لم يكن يستنكف أن يصغي إلى كل ذي حاجة من ذكر أو أنثى، صغيرا كان أو كبيرا، ويبدوا تواضعه في ملبسه ومسكنه، ولو شاء للبس الغالي وسكن العالي، ولكنه فضل الآجلة ووذر العاجلة..."[4].

---

[1] علي تابليت، رجال خالدون في تاريخ الجزائر، جريدة الشعب، 30 جوان 1998، ع 11960، ج3، ص 15.

[2] أحمد حماني، الفتاوى، ج2، ص 601.

[3] أحمد حماني، الفتاوى، ج1، ص 19.

[4] محمد الهادي الحسني، الشيخ أحمد حماني العالم المجاهد الفقيه المجتهد، جريدة البصائر، ع 56، ص 12.

المبحث الثاني: معالم المفتي في شخصية الشيخ أحمد حماني.

تضمن المبحث الثاني ثلاثة مطالب: الأول المعالم الأساسية في شخصية المفتي أحمد حماني؛ والثاني: التعريف بكتاب الفتاوى للشيخ أحمد حماني والمطلب الثالث والأخير: أثر فتاواه التي سعت في حل قضايا الفرد والمجتمع.

المطلب الأول: المعالم الأساسية في شخصية المفتي أحمد حماني.

ويقصد بالمعالم الأساسية في شخصية المفتي تلك المؤهلات العلمية القائمة على التنوع المعرفي الزاخر أساسا، ويقصد بها المؤهلات العلمية للشيخ أحمد حماني:

الفرع الأول: القرآن الكريم وعلومه.

لقد أتقن الشيخ أحمد حماني حفظ القرآن الكريم في صباه، فهو يعرف مواضع آيات الأحكام من كتاب الله تعالى ويفرق بينها وبين ما تشابه منه، كما أنه على الاطلاع بناسخه ومنسوخه ومطلقه وعامه، ومقيده ومخصصه، ونصه وظاهره، بحيث يعرف كل ذلك من محاضراته القيمة ومناقشاته في المحافل الوطنية ومنها الدولية.

الفرع الثاني: علوم الشريعة:

درس علوم الشريعة على شيخه ابن باديس في الجامع الأخضر بقسنطينة الذي كان يدرس به، وكان أول درس حضره له في التفسير، هو تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾[1] إلى جانب انتظامه بالزيتونة واحتكاكه بعلمائها، واغترافه من علمهم، مكنه من تحصيل أصول التفسير وما ساعده على فهم كتاب الله تعالى تضلعه في اللغة العربية واهتمامه بعلومها[2].

[1] سورة الكهف، الآية 60.

[2] محفوظ بن الصغير، المرجع السابق، ص 101-102.

فكانت له –رحمة الله– نظرات في التفسير، من خلال تفسيره لبعض الآيات القرآنية التي سئل عن معانيها و أحكامها.[1] كما درس الفقه والحديث بانتظام في جامع الزيتونة، وكان تركيزه فيهما أشد على الموطأ والمدونة للإمام مالك.

الفرع الثالث: اللغة العربية:

حيث درس النحو على شيخه ابن باديس الذي أخذ عنه الألفية في النحو، ثم أكمل دراسته الأدبية بالزيتونة، حيث كان يتابع دروسه في القسم الأدبي وخصوصا دراسة كتاب مغني اللبيب لابن هشام إلى جانب تدريسه لمادة الأدب العربي بجامعتي الجزائر وقسنطينة، وقد كانت له اطلاعات واسعة في اللغة وآدابها .حيث يقول –رحمه الله– عن اللغة: "تفريط العربي في خدمة اللغة العربية فضيحة مشهورة وهو تفريط بدأ هين النتائج في عصور مضت، ثما ستفحل نشره في العصر الأخير حتى بلغ الخز يبنا"..[2].

الفرع الرابع: الثقافة العامة:

درس الرياضيات والكيمياء والفلك واللغة الفرنسية، التي كان يفهمها ولا يتكلم بها، كل هذا أثرى ثقافته العلمية، وجعله أهلا لتقلد منصب الفتوى.

وهذه شهادة أحد أقرانه بالأهلية العلمية المتنوعة التي يتميز بها الشيخ –رحمه الله– حيث يقول الأستاذ محمد صالح الصديق عنه: "أن الكثير من أهل العلم الذين عرفناهم، وخاصة ببلدنا ينحصر نبوغهم في ناحية دون ناحية، أو شعب من العلم معدودة، أما الشيخ أحمد حماني فقد أخذ من كل علم نصيبه الوافر الذي جعله مبرزا فيه بلا مبالغة، فهو عالم بفنون اللغة وعلوم اللسان من نحو وصرف وبلاغة، واشتقاق وعالم بالتفسير، والحديث وعلوم القرآن، وعالم بالفقه

[1] انظر: أحمد حماني، الفتاوي، ج1، ص 45، 46–221، 220.

[2] جريدة الشعب، الخميس 02 جويلية 1998، العدد 11655، ص 14.

وعلوم الشريعة، وهو متمكن كل التمكن في اللغة العربية وله اطلاع واسع على أسرارها وقدرة على استذكاره دقائقها، وله غيرة خاصة عليها..."[1].

الفرع الخامس: مؤهلات المفتي اجمالا.

إن المفتي أو الفقيه الذي يقوم مقام الأنبياء في واجب التبليغ، جدير بأن يكون على قدر كبير من العلم بأحكام الشريعة، والإحاطة بأدلة أحكامها والتعمق في فروعها وبعلوم العربية وتبصره بأحوال الناس وواقعهم، بالإضافة إلى ملكة الإستنباط التي يحوزها في تخريج الفروع على الأصول، فهذه وغيرها من الأدوات التي تجعل العالم مؤهلا لأن يفتي الناس أفرادا وجماعات فيما يسألون عنه من أمور دينهم، ولا يبلغ هذا المبلغ كل من ارتقى منبرا أو اعتلى منصة، بل هذا الواجب ملقى على عاتق العالم الفقيه، والبصير بواقع الناس وأعرافهم... فهل بلغ الشيخ أحمد حماني هذا المبلغ وحصل مؤهلاته لذلك أم لا؟إن ثقافة الشيخ الزاخرة في الشريعة وعلومها والعربية وفنونها، وعلوم الحساب كالرياضيات والكيمياء الفلك والجغرافيا وغيرها، وتبصره بواقع مجتمعه واحتكاكه بالعلماء والاغتراف من ذا وذلك، ومن هنا وهناك.كل ذلك جعله أهلا لأن يجيب ويفتي فيما يسأل عنه، سواء اعتمادا منه على المذهب المالكي بالخصوص، أم نقلا من المذاهب الأخرى وأقوال المحققين من العلماء، أم اعتمادا على استنباطه الأحكام من أصول الشريعة الكلية وذلك بقياس الأشباه على النظائر.

بكل تواضع كان –رحمه الله– يرى أنه دون هذا المبلغ من العلم الذي يؤهله للفتوى ولأن يرأس لجنة الفتوى بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف أو رئاسة المجلس الإسلامي الأعلى حيث يقول: "فرأيت أن وزارة الشؤون الدينية قد وضعتني في مكان علما أجلاء أنا دونهم".[2]

---

[1] محمد الصالح الصديق، فقيه ابن فقيه نذر حياته للدين والوطن، جريدة الشعب، الأحد 08 أوت 1999، العدد 11993، ص15.

[2] أحمد حماني، الفتاوي، ج1، ص 8.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب الفتاوى للشيخ "أحمد حماني".

ترك الشيخ أحمد حماني تراثا زاخرا في الفتوى صدرت منذ أوائل السبعينات وحتى أواخر التسعينات، كلها من إنشاء قلمه، ما عدا واحدة أو اثنتين، وقد نشر الكثير منها في الصحف وفي وسائل الإعلام السمعية والبصرية، والبعض الآخر منها لم ينشر بعد.

الفرع الأول: كيفية تأليف كتاب الفتاوى للشيخ أحمد حماني.

قام بعض ممن قدروا القيمة العلمية في الشيخ أحمد حماني. وعرفوا مدى حاجة المجتمع إلى فتاواه، وأثرها في حل القضايا الفردية والاجتماعية بجمعها وحفظها من التلف ثم تحقيقها والسهر على طبعها وتصحيحها في المطبعة، ثم اطلع الشيخ أحمد حماني من جديد على نص بعض هذه الفتاوى التي رآها جديرة بأن تنشر فطبعت في جزأين كبير ينب المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية –وحدة الرغاية– الجزائر وذلك في سنة 1993م. هذه الفتاوى تشتمل على مجموع الاستفتاءات التي استفتي فيها الشيخ أحمد حماني من سنة 1967م إلى سنة 1992م، أكثر ورودها من كافة ولايات الوطن ومن جميع فئات الشعب الجزائري، أما من خارج الوطن فقد وردت إليه أسئلة من فرنسا وتونس والسعودية[1].

تحمل هذه الأسئلة أبعادا دينية وأخلاقية واجتماعية وسياسية واقتصادية وثقافية، أما نص فتواه فيها، فمنها ما كان نصا على رأي المالكية أو استنادا إلى آراء مذاهب أخرى، ومنها ما كان باجتهاده العميق ورؤياه الدقيقة مستندا في ذلك على أصول الشريعة ومقاصدها العامة.

تحمل هذه الأسئلة أبعادا دينية وأخلاقية واجتماعية وسياسية واقتصادية وثقافية، أما نص فتواه فيها، فمنها ما كان نصا على رأس المالكية أو استنادا إلى آراء مذاهب أخرى، ومنها ما كان باجتهاده العميق مستندا في ذلك على أصول الشريعة مقاصدها العامة.

[1] أحمد حماني، الفتاوي، ج1، ص 8.

الفرع الثاني: محتويات كتابه الفتاوى.

كما كان لبعض فتاواه تأثيرا محدودا على محيطها الخاص لم يتجاوزه، لكن بعضها تجاوز محيطه من الحدود، ومنهاما أثار زوبعة حقيقية أو مفتعلة حسب مثيريها وأغراضهم[1]. وقدا ستهل الشيخ –رحمه الله– فتاواه بتقديم إهداء ثواب عمله هذا إلى أرواح أبويه محمد بن مسعود حماني وأمه فاطمة بنت صالح إدريس اعترافا منه بجميل والديه عليه، مصداقا لقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رب ارحمهما كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾[2]. وإلى مشايخه الذين وجد فيهم الفهم والنصيحة، وتلقى من أفواههم العلم والحكمة

استفتح التمهيد لفتاواه باسم الله مستعينا بالله، بعدها تطرق في التمهيد إلى بيان مفهوم الفتوى، والفرق بينها وبين الاستشارة وإلى تعريف المفتي والمستفتي وتعرض بالبيان للمعالم الأساسية في فتاواه، كما تحدث عن بعض المحطات التاريخية في حياته وأثرها في المجتمع مثل: عضويته ورئاسته للمجلس الإسلامي الأعلى، وتكلم بإسهاب عن علاقة العالم بالحاكم وما يكتنفها من شبهات، وقد تخدش قدر العلماء الربانيين، وفي خاتمة الجزء الثاني أعطى نبذة عن حياته العلمية والعملية، ويلحظ القارئ تفصيل ذلك في ثنايا هذا البحث، وقد جاءت فتاواه في جزأين كبيرين.

*أما الجزء الأول منها فيتألف من 558 صفحة تضم محاور مختلفة جزئية وموزعة كالآتي: أفرد في بداية الجزء الأول الفتاوى التي تجاوز أثرها محيطها ذكر منها عشرة فتاوى، وهي تعبر عن مدى اضطلاعه بالمسؤولية، واهتمامه بقضايا الواقع في الجزائر والعالم الإسلامي. محور العقائد، أجاب فيه عن بعض الأسئلة التي تخص باب العقائد. محور العبادات، ويضم مجموع فتاواه في فقه العبادات والطهارة، الزكاة، الصوم، الحج، والعمرة...، محور المعاملات، ويتضمن

[1] أحمد حماني، الفتاوى، ج 1، ص 25.

[2] سورة الإسراء، الآية 24.

فتاوى في شؤون الأسرة، الزواج، الطلاق، الرضاع والحضانة، التبني، والكفالة، الإجهاض، منع الحمل.

* الجزء الثاني فيتألف من 604 صفحة تعتبر تكملة لمحاور الجزء الأول وهي كالآتي:

– القسم الثاني من محاور المعاملات الذي يضم شؤون المعاملات المالية (الميراث، الوصية، الهبة، الوقف، الشفعة، الربا وفوائده...)، محور الاجتماعيات والآداب، وفيه أحكام مختلفة مثل الحدود والذبائح والأيمان والأطعمة والأشربة. محور المتفرقات، ويضم مسائل مختلفة مثل حكم التصوير والرسم والتماثيل والهوائيات واللحية والحمام والعورة...

– الملحق وهو جزء هام ومفيد للاطلاع، ألحقه بالفتاوى تتميما للفائدة.

– ملاحظات على تنظيم الأسرة، حيث قد اقتراحاته المستمدة من نصوص الشريعة، والتي تخص قانون الأسرة، من خلال رسائله التي بعث فيها إلى المعنيين، ومحاضراته التي ألقاها في مناسبات عديدة تخص هذا الباب ؛حيث اعتبر ملف الأسرة من أهم الملفات لأنه يتضمن صلة الأسرة بدينها وعلاقتها بالشريعة الإسلامية.

–هل للمحراب والمنبر حرمة المسجد: وهي المسائل التي رد فيها على بعض الغلاة زعمهم بأن المحراب والمنبر ليسا من أجزاء المسجد...[1]، ونظر المجلس الإسلامي في كتاب عرض عليه: بعنوان "التخلي عن التقليد والتحلي بالأصل المفيد" حيث بقوة على ما فيه على اختلالات عدة فيه.

[1] أحمد حماني، الفتاوى، ج2، ص 582–591.

المطلب الثالث: أثر فتاواه التي سعت في حل قضايا الفرد والمجتمع.

الشيخ –رحمه الله– كان فقيها فحلا وعالما فطحلا، بل كان –رحمه الله– مدرسة فقهية، كما فضل البعض تسميته.

الفرع الأول: الملكة الفقهية والثقافة العلمية للشيخ أحمد حماني.

فلقد اشتهر الشيخ أحمد حماني بثقافة علمية واسعة ومرجع ذلك تعدد مشاربه العلمية، باطلاعه الفقهي الواسع، ولا سيما فقه الإمام مالك حيث درس أمهات ومراجع المذهب منها متن خليل، ورسالة أبي زيد القيرواني، وموطأ الإمام مالك، إلى جانب بعض المراجع الأخرى، منها الدردير بحواشيه وبلغة السالك، وغير ذلك وكل الجزائريين يذكرون تلك الحصص المتلفزة التي كان يجيب فيها الشيخ –رحمه الله– عن أسئلة الجمهور بوضوح وطلاقة وبالدليل الشرعي من كتاب الله وسنة رسوله –عليه الصلاة والسلام– وهي الفتاوى التي جمعتها وطبعتها وزارة الشؤون الدينية وهي مشكورة على هذا الجهد، والأمل أن تتوسع عملية توزيعها لتمس أكبر عدد ممكن من أبناء هذا البلد[1].

الفرع الثاني: الأثر الطيب لفتاواه.

لما كان ولا يزال الدين له دور الصدارة في التوجيه والتأثير؛يدل ذلك هذا السيل المتدفق من الرسائل التي يستفسر أصحابها عن أمور شتى يريدون من ذلك معرفة حكم الشرع في كل تصرفاتهم؛ وقد نجح الشيخ أحمد حماني نجاحا كبيرا في تبليغ رسالته من خلال فتاواه التي كان لها الأثر البالغ في حل قضايا الفرد والمجتمع، إذ أحسن فهم الإسلام، وأحسن عرضه للجمهور، وعامل الناس بروح الأبوة والأخوة، لا بروح الاستعلاء والاتهام مما جعل اهتمام السائلين بفتاواه

[1] على غرزولي، مجلة العصر، شهرية إسلامية شاملة، تصدرها الشؤون الدينية، الخميس 1 أكتوبر 1998، السلسلة الرابعة، ع21، ص 22.

اهتماما منقطع النظير، وثقتهم في شخصيته العلمية، وورود الأسئلة من مختلف ربوع الوطن وخارجه.

كان يجيب –رحمه الله– كل سؤال بما يراه مناسبا لحال السائل محققا في الوقت ذاته الغرض الشريف للفتوى، وهو الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، حيث عالج جميع المسائل بروح الطبيب النفسي لمرضاه بالحجة الساطعة والبرهان القوي بعيدا عن التعصب والجدل العقيم وإثارة الخلاف، وكان من ثمار هذا الجهد منه اختفاء عوامل التفرقة بين الناس إلى حد كبير .يشهد ابنه الأستاذ عمر في ذلك: نقطة أخرى؛ كان لا يغلق بابه دون ذوي الحاجات، فكان يستقبل كل الناس في مكتبه وفي منزله وفي كل وقت، ويجيب عن المكالمات الهاتفية، ولا يرد أحدا، ولا يقول لنا أجيبوا (لست موجودا)[1].

[1] علي غزرولي، المرجع السابق، ص 22.

المبحث الثالث: أسس منهجه في الفتوى.

رسم الشيخ أحمد حماني –رحمه الله– منهجا فتواه والتزم جملة من القواعد يستند إليها في الإفتاء، فلم تكن فتواه يصدرها للدوائر الرسمية، أو لأفراد الشعب عن هوى.

المطلب الأول: المرجعية الفقهية في فتاواه.

كان –رحمه الله–يتبع منهجا علميا دقيقا لا يخرج عن أصوله الكلية إلا بما يقتضيه الحال. فمن قواعد منهجه ما يلي:

الفرع الأول: المنهج المتبع.

الناظر في مؤلف الشيخ يلاحظ المنهج الذي سلكه الشيخ ويستخرج دلالات هذا المنهج على النحو الآتي:

– أنها مالكية وليس معنى ذلك الدعوة إلى التعصب المذهبي لكن كل ما في الأمر أنه يفتي بما هو معلوم عندهم من المذهب وأئمته كلهم[1].

– الاعتماد على النصوص المستدل بها على الصحيح أو القوي أولها الكتاب وثانيها السنة.

– الاعتماد على أمهات الفقه في المذهب كالموطأ والمدونة والموازية والعتبية وشروحها ومن كتب المتأخرين مختصر خليل وشراحه الدردير والخرشي.

– والرسالة لابن أبي زيد القيرواني.

– التثبت في الفتوى وعدم التسرع والاستعجال في الجواب.

– عدم القطع في المسائل الحلال والحرام.

– الرجوع عن بعض الآراء إذا تبينت مرجوحيتها.

– رفضه للحيل التي تهدم أصلا شرعيا، وتناقض مصلحة شرعية.

[1] أحمد حماني، فتاوى الشيخ أحمد حماني، ج4، ص 336.

– اعتماده على أهل الخبرة.

الفرع الثاني: القواعد التي اعتمدها الشيخ.

– الأخذ بقاعدة سد الذرائع: نجد الشيخ أحمد حماني –رحمه الله– يعتمد على هذه القاعدة تبعا للمذهب المالكي التي يراها من الأصول الاجتهادية للمذهب، نجدها كثيرة في فتاويه، فهو يعتمد على الصحيح منها والقوي في الدلالة، وما بان ضعفه فهو يقدم عليه الأقوى دلالة بالبحث والنظر الثاقب لا بالتقليد الأعمى والتعصب الذميم.[1]

– إعمال العرف والعادة وإصدار الحكم وفق ذلك خاصة في مسائل الطلاق كتلفظ الرجل بكلمة "الحرام".

– مراعاة مقاصد الشريعة، والنظرة المقاصدية واعتبار المآل.

– قاعدة الضرورات تبيح المحضورات، ومن ذلك.

– قاعدة المشقة تجلب التيسير، وكان يوظفها غالبا للمجاهدين الذين اشتد عليهم الحصار ومراقبة المحتل الفرنسي.

– مراعاة أحوال العباد والبلاد، فكانت الفتوى في عصرها بما يحمله الزمان والمكان من ملابسات وإيحاءات.

المطلب الثاني: عنايته بذكر الدليل.

ينبغي للمفتي أن يذكر دليل الحكم، ومأخذه ما أمكنه من ذلك ولا يلقيه إلى المستفتي ساذجا مجردا عن دليله ومأخذه مع بيان علة الحكم، وإبراز حكمة التشريع[2]، وهذا أساس من الأسس العلمية منهجه في الفتوى ويتضح ذلك من خلال:

[1] محفوظ بن الصغير، أحمد حماني، المنهج والضوابط، ص 138– 139.

[2] ابن القيم، كتاب أعلام الموقعين عن رب العالمين، دار ابن الجوزي، ط5، ج4، ص 161.

الفرع الأول: عنايته ببيان علة الحكم.

المراد بتعليل الأحكام في فتاوى الشيخ هو إبراز الحكمة التي لأجلها شرع الحكم من جهة، ومن جهة أخرى فقد اجتهد في بيان علة بعض الأحكام لتكون له أصلا يجتهد للتفريع عليها، فيما لا نص فيه في وقائع عاصرها.

الفرع الثاني: أصوله (دليله) في الفتوى.

كان رحمه الله يعتمد في فتواه على الأدلة النقلية والعقلية؛ فمن النقلية نصوص الكتاب وما صح من الأحاديث، وما أجمعت عليه الأمة، وما جرى عليه العمل في عهود الإسلام الأولى، مع عدم اهمال العرف، ومن الادلة العقلية احتجاجه بالقياس وأنواعه وبمقاصد الشريعة، وتفصيل ذلك:

أولا: استعماله النصوص من الكتاب والسنة في الفتوى.

فالأجدر بالمفتي أن يستند في فتواه على النص القرآني الوارد في المسألة، إن كان فيها نص، وإلا فليكن نص الحديث الوارد بشأنها، فإن كان فيها إطلاق قيده واستدل بالقيد.

وفي هذا نفع يرجع أثره الطيب على المفتي والمستفتي وهذا هو الغالب على فتاوى الشيخ –رحمه الله– إذا كان في المسألة نص من كتاب أو سنة أو الأمثلة على ذلك كثيرة.

سئل –رحمه الله– عن حكم الميراث بالتبني، فأجاب بقوله: "الابن بالتبني –لا من الصلب– لا يستحق بعقد التبني شيئا من الميراث إذ قد أبطل الله التبني بقوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾[2].

[1] سورة الأحزاب، الآية 04.

[2] سورة الأحزاب، الآية 05.

كما أبطله بالفعل قوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ﴾[1] فكانت نصوص القرآن صيغا لفتواه.[2]

ثانيا: الإجماع.

وهو أحد أدلة الأحكام الشرعية، وقد اعتمد –رحمه الله– نقل الإجماع في بعض فتاواه منها: نقل إجماع العلماء لتأكيد ما ذهب إلى القول به.

ومن ذلك نقله لإجماع المسلمين على جواز التشريح لغرض تعلم الطب فقال: "أجمع المسلمون على أن تعلم علم الطب وتعليمه كسائر الحرف والصناعات فرض كفاية على الأمة والتشريح من أهم فنون علم الطب واجب تعلمه".[3]

ثالثا: عمل السلف الصالح.

في كثير من المسائل نجده –رحمه الله– يحتج بما كان عليه السلف الصالح من هذه الأمة فعلا وتركا وفهما للنصوص الشرعية وقد احتج بعمل السلف الصالح في عديد القضايا كالجهر بالذكر أثناء حمل الميت إلى قبره بأنها بدعة مخالفة بعمل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والسلف الصالح بقوله: "والصواب ما كان عليه السلف من السكوت في حال السير فلا يرفع صوت بقراءة ولا ذكر ولا غيرهما، بل يشتغل بالتفكير في الموت وما بعده وفناء الدنيا..."[4].

رابعا: القياس.

كان –رحمه الله– ينقل القياس الذي يعد أصلا من أصول الاجتهاد والنظر، لأن به يمكن تغطية الوقائع التي لم يرد نص في شأنها وذلك بإلحاقها بنظائرها التي وردت النصوص

[1] سورة الأحزاب، الآية 40.

[2] أحمد حماني، الفتاوى، ج2، ص 126– 127.

[3] المرجع نفسه، ص 439– 440.

[4] المرجع نفسه، ص 422– 423.

فيها، وهذا إذا اشتركت في الوصف وتوفرت باقي شروط الإلحاق، وهذا واقع في كثير من فتاواه فعلى سبيل المثال افتاؤه بجواز الفطر لعمال المناجم، لما يعانونه من شدة وتعب وتحقيق للمصلحة العامة قياسا على الحبلى والمرضع في تحقيق الضرر.[1]

خامسا: الاستدلال بمقاصد الشريعة.

جاء الإسلام ليحفظ على الناس دينهم ونفوسهم وأموالهم وعقولهم وأعراضهم، وكل أحكامه جاءت لتحقيق مقصد هذه الكليات ودفع الضرر عنهم.كما أن كل حكم من أحكام الدين جاء ليحقق مقصدا خاصا بذلك الأمر وقد كان –رحمه الله– يرجع إلى مقاصد الشارع المستفادة من نصوص الكتاب والسنة ويتبين ذلك مما ساقه من أدلة في فتاواه أو تعليقاته أو مناقشاته.

المطلب الثالث: أصالة المصادر المعتمدة في فتاواه.

من الأسس العلمية التي بنى عليها –رحمه الله– منهجه في الفتوى اعتماده المصادر الأصلية في النقل والاستدلال والتحرير والتحقيق في مختلف المسائل الفقهية.

الفرع الأول: القرآن العظيم.

–كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ويعتمد في الاستدلال بنصوص القرآن الكريم أمهات كتب التفسير المشهورة أهمها:

– أحكام القرآن لابن العربي: وهو من أمهات كتب الشريعة واللغة والتفسير التي تبين أسرار القرآن ومآخذ الأحكام، وطريقته في تأليفه أنه يأتي بآيات الأحكام مرتبة في كل سورة ثم يشرحها ويستخرج ما فيها من أحكام.

وهو يعتمد على اللغة والحديث وعلى ما كان من أفعال النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته ويوازن بين المذاهب ويؤيد رأيه بالحجة الدامغة والمنطق القويم.[2]

[1] أحمد حماني، الفتاوى، ج1، ص 313.

[2] ابن العربي، أحكام القرآن، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، مقدمة المحقق 3/1.

– الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي: وهو من أمهات التفسير الذي عني فيه مؤلفه بتفسير آيات الأحكام مع الموازنة بين المذاهب في معظم المسائل.

– تفسير المنار للعلامة الشيخ محمد رشيد رضا: وهو من التفاسير الحديثة التي أعجب بها –رحمه الله– حيث يقول في ذلك: "وأن تفسير المنار الذي اشترك في إنتاجه محمد عبده ورشيد رضا، وكان الفضل الأكبر للثنائي في إخراجه لم يأت تفسير قبله ولا بعده على مثاله، وقد كان له الأثر الكبير في النهضة الإسلامية واليقظة الشرقية والحركة القومية السياسية المبنية على الدين الصحيح السليم من البدع والخرافات ومن الجحود والجمود.[1]

– تفسير الإمام عبد الحميد بن باديس: لقد كان –رحمه الله– معجب به، وفيه يقول: "ولم يكن أسير التقليد في تفكيره ولا في تفسيره ولا في سلوكه، وإنما كان له شخصيته القوية واستقلاله الكامل فكان له منهاجه الخاص في التأويل وأسلوبه في الكتابة والإلقاء وطريقته في الاستنتاج والاستنباط، وفي الفهم والتفهيم، وفي القيادة والتدبير، وله إيمان بالله يهتدي بهديه..."[2].

الفرع الثاني: السنة النبوية.

ويستدل –رحمه الله– في الاستدلال بنصوص الشريعة من أمهات كتب الحديث:

– الجامع الصحيح للإمام البخاري: وهو من أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى.

– صحيح مسلم: الذي يأتي في المرتبة الثانية بعد صحيح البخاري.

– سنن أبي داوود: الذي قيل عنه: "أول من صنف في السنن".

– جامع الترمذي: الذي سمي بالسنن، وسنن النسائي.

– سنن ابن ماجه: التي كملت بها الكتب الستة والسنن الأربعة بعد الصحيحين.

---

[1] أحمد حماني، كتاب صراع بين السنة والبدعة، ج1، ص 52.

[2] أحمد حماني، محاضرة ألقاها في ملتقى الفكر الإسلامي، الخامس عشر بتاريخ 01–08 سبتمبر 1981، تفسير ابن باديس ومنهجه في التأويل.

– كتاب رياض الصالحين للإمام النووي: ثم قال –رحمه الله– ولا يكاد يوجد حديث والحمد لله إلا وقد نص العلماء على درجته، فنحن نستعمل الحديث الصحيح والحسن.[1]

الفرع الثالث: كتب الفقه.

حيث اعتمد –رحمه الله– على الخصوص كتب الفقه المالكي وأولها الموطأ والمدونة الكبرى للإمام مالك. ومن الكتب الفقهية التي غلب اعتماده عليها في فتاواه:

– كتاب البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة للقاضي أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي وهو كتاب حافل، من أمهات كتب الفقه المالكي، يطابق اسمه مسماه، بيانا وتحصيلا وشرحا وتوجيها وتعليلا

إضافة اعتماده على مختصر خليل وشروح، وبعض كتب الفقه المقارن القديمة والحديثة.

[1] أحمد حماني، الفتاوى، ج1، ص 31.

ملخص الفصل الأول

-تتلخص حياة الشيخ أحمد حماني بأنها حياة حافلة بالمواقف صقلت معدن الرجل فكان بحق طراز فريد النوع، عالم لا يشق له غبار، وأضحى حجرة عثرة على من تسول له نفسه الانتقاص منه: -يا ناطح الجبل العالي ليوهنه أشفق على الرأس لا تشفق على الجبل.

-كان بحق معلم الأجيال، إذ محصوله العلمي والشهادات العلمية التي نالها، كل هذا الزاد العلمي والثقافي لا يشك أحد في مكانته العلمية الرفيعة.

الشيخ أحمد حماني هو همزة وصل بين القديم والحديث، وبين الأجيال المتعاقبة وامتداد لفكر الإصلاح وجمعية العلماء المسلمين، فاختار لنفسه منهجا طيبا في الفتوى فأضحى من بعده يقتدى به.

-اجتمعت فيه خصال وشروط المجتهد والمفتي، حيث مؤهلاته العلمية أبرزت فيه معالم شخصية المفتي، من ذلك:

*حفظه للقرآن الكريم بإتقان. *دراسته للعلوم الشرعية وتتلمذه على يد الشيخ عبد الحميد بن باديس. *دراسته للغة العربية.*ثقافته العامة ودراسته لعلوم أخرى غير الدينية.

-اعتماده على المصادر المختلفة المتفق عليها والمختلف فيها. وعلى القواعد الشرعية والفقهية والاصولية .ومراعاة المقاصد الشرعية.

الفصل الثاني:

ضوابط الفتوى عند الشيخ حماني ودراسة نماذج من فتاواه.

ويحتوي على مبحثين:

المبحث الأول:

الضوابط والأدب في الفتوى عند الشيخ أحمد حماني.

المبحث الثاني:

دراسة لبعض من فتاوى الشيخ أحمد حماني.

تمهيد: قواعد وضوابط في إصداره لفتوى والتي تمثل الأسلوب العلمي والحكيم في الدعوة إلى الله وتبليغ رسالته، والذي يظهر من خلال فتاواه. فحوى الفصل مبحثين: القواعد عند اصدار الفتوى، ودراسة بعضا من فتواه في باب العبادات.

المبحث الأول: الضوابط والأدب في الفتوى عند الشيخ أحمد حماني.

حوى هذا المبحث ثلاثة مطالب: **قواعد عند اصدار الفتوى، وأدبه في الفتوى، وتحليه بالأمانة العلمية.**

المطلب الأول: قواعد عند اصدار الفتوى.

هذه القواعد هدفها أن يكون لفتواه الأثر الطيب في نفسية السائل

الفرع الأول: تحرره من العصبية والتقليد.

كان –رحمه الله– يحذر من التعصب الذميم، ويحث على إعمال الفكر والنظر والاجتهاد لمنت وفرع لشرائطه، ومن يتتبع فتواه يجده بعيدا عما نسب إليه من التعصب للمذهب المالكي دون نظر وتمحيص، لأنه في أغلب فتاواه لا يلتزم رأيا في مسألة دون دليل قوي، سالم من معارض معتبر، كما كانت له القدرة على الترجيح بينا لأقوال المختلفة، والآراء المتعارضة بالموازنة بين أدلتها، والنظر في مستنداتها من النقل والعقل ومثال ذلك فتواه[1]بحلية اللحوم المستوردة من الخارج، والمختلف في حليتها، وأخذه برأي محمد عبده، ومحمد رشيد رضا. وتحرره هذا أهله للاجتهاد الجزئي في بعض المسائل التي لم يكن فيها حكم للمتقدمين، حيث استطاع أن يعيطها حكمها بإدخالها تحت عموم نص ثابت، أو بقياسها على مسألة شبيهة بها منصوص على حكمها من ذلك مسألة زرع الأعضاء، ونقل الدم من صحيح إلى مريض، واعتماد الحساب في إثبات المواسم والأعياد وغير ذلك من المسائل الاجتهادية التي أبدى رأيه فيها.[2]

[1] أحمد حماني، الفتاوى، ج2، ص 360، 361.

[2] أحمد حماني، الفتاوى، ج1، ص 29– 30.

الفرع الثاني: الاعتدال والوسطية.

من الضوابط التي اعتمدها –رحمه الله– في منهجه الذي سار عليه التزامه روح التوسط دائما، والاعتدال بين التفريط والإفراط بين الذين يريدون أن يتحللوا من عرى الأحكام الثابتة بدعوى مسايرة التطور من المتعبدين والأقاويل والاعتبارات، حيث يقول في ذلك –رحمه الله–: صنفان من مجتهدي العصر نبتت نابتتهما في مجتمعنا المعاصر بالشرق والغرب، إحداهما عن سوء نية وسبق إصرار، والأخرى عن حسن نية و(تقليد) وجهالة بالأخطار، عن حرب على الأولى، ودعاة للهداية والإرشاد للثانية.

اولا: الطائفة الأولى:

قالت أن الإسلام فتح باب الاجتهاد.قالوا نحن أهله وأولى الناس به، فتعالوا نجتهد ونجدد، إذ لا خروج لنا من التخلف إلا بالاجتهاد والتجديد، فيم نجتهد وماذا نجدد؟ في النظر فيما علم من الدين بالضرورة كركن أو واجب أو حلال أو حرام ينسخون ويمسحون ويبدلون كلام الله و(يجتهدون)، واقتحموا –فيما اقتحموا– صوم رمضان، وإباحة تعدد الزوجات في الإسلام، وقضية الميراث.

ثانيا: الطائفة الثانية: فاجتهدت في العبادة وتهجدت والتصقت بالسنة وتزمتت قالت: نرفض الأحكام المنصوصة في مذاهب الأئمة المجتهد في كتب العلماء والفقهاء المؤلفين، ونأخذ الأحكام المباشرة بما جاء في الكتاب المبين أو في حديث خاتم النبيين، وأخذوا يحكمون بالبدعة فيما هو موطن خلاف[1].

ولقد كان –رحمه الله– يدعو إلى التيسير، وفي تقديم إجابات للسائلين مثل قوله بسنية اللحية وأن الأمر بها يحمل على الندب لا على الوجوب والفرض والدليل على أن إعفاء اللحية سنة وحلقها مكروه، وليس بحرام أن الأصل في الفعل أو الترك الإباحة والشارع وحده هو الذي

[1] محفوظ بن الصغير، الضوابط والإقتاء، ص 192.

يحلل أو يحرم وخصال الفطرة، كما سماها الشارع نفسه ليست بواجبة ومنها إعفاء اللحية، وقال هذا ردا على من خطأه في فتواه بسنية اللحية ورماه بالغش والتزوير في النقل. في حكم التصوير يقول في ذلك: "النصوص السابقة من علمائنا بينت بما لا مزيد عليها من الوضوح، ما يحرم من التصوير وما لا يحرم، وغلا قوم في التصوير غلوا لا مزيد عليه، حتى بلغ بهم الأمر إلى منع التصوير الشمسي، ولا يكون مجسما ولا له ظل، فلو بالغ التزمت في هذا النوع من التصوير لجعله كالصور على النسيج، وقلما يكون كامل الأعضاء، ثم إن هذا التصوير ليس من عمل الإنسان فهو من عمل آلة تعكس صورة الشيء كما تعكسها المرآة، أو في صفحة الماء، فهل عند هؤلاء يحرم النظر في المرآة أو في صفحة الماء وهل تحاسب المرآة على ما أظهرت، وصفحة الماء؟..."[1].

الفرع الثالث: تركه الحيل وعدم تتبع الرخص في غير ما شرع.

إذا جاءته مسألة فيها تحيل على إسقاط واجب أو تحليل محرم أو مكر أو خداع، أن يعين المستفتي فيها ويرشده إلى مطلوبه، أو يفتيه بالظاهر الذي يتوصل به إلى مقصوده، بل ينبغي أن يكون بصيرا بمكر الناس وخداعهم وأحوالهم ؛وهذا ما صرح به –رحمه الله– في كثير من المواضع مثل قوله: "والشهادة لله أن من عملنا معهم من الوزراء كانوا يقولون لنا إذا احتاجوا إلى إصدار فتوى أننا لا نريد فتوى إدارية وإنما تريدها فتوى شرعية"[2].

وقوله: "فإن هذا المجلس ورئيسه وأعضاءه لم يكن يصدر عنهم من الفتاوى إلا ما وافق النصوص الشرعية كما تقتضيه الأمانة ولم يخطر ببال أحد منهم أن يعملوا لإرضاء فلان أو

[1] أحمد حماني، الفتاوى، ج 2، ص 46.

[2] أحمد حماني، الفتاوى، ج 1، ص 21.

فلتان، ..."[1]، وقوله: "وقد صدرت –يعني فتواه– في نحو عقدين من الزمن وكما تقدم لم يشب واحدة شائبة ضغط ولا إكراه ولا تزوير".[2]

ولا يفهم من هذا حصول تعارض بين ما تدعو إليه الشريعة من التسيير ورفع الحرج عن المكلفين الذي تحكمه الضرورة، .

الفرع الرابع: مراعاته لمبدأ المصلحة وأعراف الناس.

لقد عني –رحمه الله– بمبدأ المصلحة وجعلها ضابطا شرعيا. من ذلك إفتاؤه بجواز انتزاع الأملاك الخاصة للمصلحة العامة حيث ورد إليه سؤال من جماعة قررت تجديد بناء مسجد القرية القديم وشرعت في العمل، ولما أوشكت أعمال البناء على النهاية وأقاموا المنارة (03 متر) علوا، اعترض عملهم أحد السكان بدعوى أن ارتفاع المنارة يضره وأن المنارة يستطيع المؤذن أن يطلع منها على حريمه، فكان فحوى الإجابة كالآتي[3]: "... فالأذان شعيرة إسلامية وعنوان جماعة المسلمين، وأن أقل ما يقال في المسجد أنه مصلحة عامة من مصالح جماعة المسلمين، فيه يستطيعون أن يؤدوا أعظم شعائر دينهم صلاة الجمعة والجماعة والأعياد، ولهذا فلا يستطيع أحد أن يعترض سبيلهم في إقامته أو إتمامه بأي وجه من الوجوه، والضرر –إن وجد– مدفوع بالمصلحة العامة ثم قال: ثم إنه لو فرض وجود الضرر وتحققه، لوجب على صاحب الدار أن يرتحل هو عنها.

الفرع الخامس: البيان والوضوح في فتواه.

–ما يقتضي منه تبسيط بعض الإجابات وتوسيعها وشرحها، حتى يتعلم الجاهل، وينتبه الغافل، ويتقنع المشكك ويثبت المتردد، وينهزم المكابر، ويزداد العالم علما، والمؤمن إيمانا.

---

[1] أحمد حماني، الفتاوى، ج 1، ص 22.

[2] أحمد حماني، الفتاوى، ج 2، ص 270.

[3] المرجع نفسه، ص 545– 546.

وهذه أهم الدلائل التي كان يعمد إليها في الشرح والبيان في فتواه:

– ذكر الفتوى مع دليلها من نصوص الكتاب والسنة وأقوال الصحابة وغير ذلك من أدلة التشريع، حسب ما يقضيه حال السائل وطبيعة السؤال مع التنصيص على علة الحكم والتنويه بحكمته والأمثلة على ذلك كثيرة.

من ذلك فتواه –رحمه الله– بحرمة التعامل بالربا، أشار إلى جواز التعامل بالمضاربة المشروعة، قال –رحمه الله– بشأن ذلك: "إن التعامل بالربا حرام في مجتمع المسلمين، ممنوع في الدول الاشتراكية نفسها، لأنه وسيلة أصحاب رؤوس الأموال المحتكرين باستغلال الضعفاء والإيراد غير المشروع، وقد أسست مصارف في كثير من الدول الإسلامية على قواعد الدين الإسلامي، تتعامل بغير الربا –إشارة إلى المضاربة– وهي مزدهرة ناجحة ونحن في الجزائر في مجتمع إسلامي دينا، فالواجب منع التعامل بما يحرمه الإسلام".[1]

<u>الفرع السادس</u>: التزام الواقعية في فتواه.

من أسس منهجه –رحمه الله– في الفتوى الواقعية، فلا ينكر تغير الفتوى يتغير الزمان والمكان، مع عدم الاهتمام بالمسائل الافتراضية المستحيلة الوقوع. و للشيخ أحمد حماني حظ كبير من الواقعية في فتاواه والمتمثلة كما يأتي: في مسألة إباحة زرع الأعضاء، وتشريح الجثث لغرض طبي[2]، وغير ذلك من المسائل.

***مخاطبة الناس بما يفهمون: (...كما في مسألة الطلاق بلفظ الثلاث التي أفاض فيها بالبيان والتوضيح والاستدلال والتي لا يعذر المطلع على نصها بعدم فهمها).[3]

*** عدم الاهتمام بالمسائل الافتراضية والإعراض عما لا ينفع الناس

[1] أحمد حماني، الفتاوى، ج2، ص 282.

[2] المرجع نفسه، ص 266.

[3] أحمد حماني، الفتاوى، ج1، ص 50.

والشاهد من هذا هو كراهية التنطع الذي لا طائل منه.

المطلب الثاني: أدبه في الفتوى.

هناك ضوابط أخلاقية وآداب شرعية، ينبغي مراعاتها عند الفتوى،،أمكن الوقوف على مجموعة من الآداب التي اتصف بها الشيخ حماني –رحمه الله– ومن أهمها:

الفرع الأول: إخلاص النصيحة للمستفتي وتقديم البديل الشرعي له.

وقد ذكر أهل العلم أن: "... من فقه المفتي ونصحه إذا سأله المستفتي عن شيء فمنعه منه، وكانت حاجته تدعو إليه، أن يدله على ما هو عوض له منه، فيسد عليه باب المحظور ويفتح له باب المباح..."[1].

مثال فتوى بعنوان ما حكم زواج المسلم بالمسيحية؟ من جملة نصيحة الشيخ أحمد حماني في ذلك للشباب الذي أراد الزواج من فتاة مسيحية قوله: "... أما المتاعب في دنياك، فإنك –بعد قليل– ستجد الطباع مختلفة، لا اللغة لغة واحدة، ولا العادات ولا التقاليد مناسبة وزواجك منها قد يحرمك من حقوق كثيرة، منها حق تولي المناصب الحساسة في الدولة، والنزاع بين الزوجين من جنسيتين مختلفتين أقرب ممن توافقا في الجنس والدين، فإن كان بينهما أولاد تعرضا لمأساة اجتماعية..."[2].

الفرع الثاني: مخاطبة المستفتي بلغة العصر وتجنب المصطلحات الوعرة.

كثيرا ما كان الشيخ أحمد حماني يلجأ إلى اللغة العامية بغية تبسيط الفتوى وتقريبها، ولذلك فقد اشترط أرباب صناعة الفتوى "... أن تكون الفتوى واضحة لا غموض فيها، مبينة بيانا مزيلا للإشكال، يقول الخطيب البغدادي[3] –رحمه الله–: "... وليتجنب مخاطبة العوام

[1] ابن القيم، شمس الدين، إعلام الموقعين، ج4، ص 159.

[2] أحمد حماني، الفتاوى، ج3، ص 31.

[3] الخطيب البغدادي أبي بكر، كتاب الفقه والمتفقه عادل بن يوسف العزازي، دار ابن الجوزي، السعودية– الرياض، ج2، ص400.

وفتواهم بالتشقيق والتقعير والغريب من الكلام، فإنه يقتطع عن الغرض المطلوب وربما وقع لهم به غير المقصود..."[1].

وكثيرا ما كان الشيخ يوجه كلامه بألفاظ تدل على السخرية من بعض الظواهر والعادات السلبية الصادرة من بعض الأشخاص، بأسلوب فكاهي يؤدي بالمقصود حتما.

مثال فتوى بعنوان ما حكم عادات تحدث ليلة الزفاف؟ فمن جملة ما قال الشيخ: "... فأيهما مع الحق والصواب؟ أهو عرس آبائنا وأجدادنا المسلمين، أم هو عرس الشباب (السامط)؟ والوصف راجع للعرس لا للشباب؟وقال أيضا عند شرحه لحديث النبي صلى الله عليه وسلم (فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت في النكاح)... والدف معروف وهو البندير في لغتنا وهو من آلات الطرب والصوت ما يصاحبه من القول عند الضرب به وهو عبارة عن غناء شديد.

الفرع الثالث: الاستعانة بأهل الخبرة والاختصاص.

لابد لأهل الفقه والفتوى من استشارة أهل كل علم، إذا تعلقت الفتوى بجانب من جوانب العلوم الحديثة، فكثير من (المسائل المستجدة لابد لها من أهل العلم التخصصي في الطب والاقتصاد والنقل والمواصلات وغيرها كثير)[2]، فأهل كل علم مقدمون على غيرهم مثال: هل تؤكل الدجاجة التي وضعت في الماء الساخن بريشها وقبل شق بطنها ونزع ما فيه؟ وقد استعان الشيخ –رحمه الله– في هذه المسألة برأي وخبرة طبيب مسلم فأجاب –رحمه الله– بعد الاستشارة: "... ومما تقدم بيانه يستنتج الجواب، فالدجاجة إن لم تكن جلالة تغذى –بالنجاسة– فلا يضيرها الوضع في الماء الحار، ..."[3].

---

[1] خالد بوسماحة، أصول منهج الإفتاء والاستدلال عند الشيخ أحمد حماني، رسالة ماجستير، قسم العلوم الإسلامية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2014–2015، ص 147.

[2] أحمد حماني، الفتاوى، ج 3، ص 196.

[3] أحمد حماني، الفتاوى، ج 1، ص 177.

الفرع الرابع: الإفتاء بالمذهب الوسط والجنوح للتيسير وعدم التعسير.

قال الإمام الشاطبي: "... المفتي البالغ ذروة الدرجة هو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق الجمهور، فلا يذهب بهم مذهب الشدة، ولا يميل بهم إلى طرف الانحلال، والدليل على صحة هذا: أنه الصراط المستقيم الذي جاءت به الشريعة، فإنه قد مر أن مقصد الشارع من المكلف الحمل على التوسط من غير إفراط ولا تفريط"[1].

مثال لفتوى الشيخ –رحمه الله– تبين جنوحه للتيسير، فتوى بعنوان: ما حكم الإجهاض لإنقاذ حياة الأم، حيث منع الأطباء هذه المرأة من الحمل، وجنينها الآن مضغة، فأجاب الشيخ بالتفصيل واستخلص الحكم الآتي: "... الخلاصة أن هذه المرأة –في قضية العين– لا حرج عليها إن شاء الله تعالى في إجهاض...، وتقديما لها على حياة الجنين، ولعل هذه داخلة عند المالكية في باب المصالح المرسلة..."[2].

الفرع الخامس: الحرص على جمع الكلمة ووحدة الصف ونبذ التفرقة.

حرص علماؤنا على الوحدة الوطنية وجمع الكلمة، وكذا وحدة المرجعية الفقهية ومنهم الشيخ أحمد حماني، ومن أمثلة ما ورد في فتاويه ما يأتي:

1/– ترك الصلاة النافلة والإمام يخطب.

2/– التقيد بالوقت في صلاة الصبح بتوقيت الوزارة المعنية.

3/– عدم الطعن في الأئمة وغيبتهم إلا بوجه حق.

4/ – حرمة تحية المسجد قبل صلاة المغرب.

5/– حرمة التشهير وذكر أسماء الناس على منابر المساجد... والأمثلة على ذلك كثيرة جدا.

---

[1] الشاطبي أبو إسحاق، المرافقات في أصول الشريعة، دار الكتب العلمية، لبنان– بيروت، ط1، 1425هـ/2004م، ص874.

[2] أحمد حماني، الفتاوى، ج 4، ص 75.

لقد كان للشيخ أحمد حماني تصور خاص لعوامل قوة الوحدة الوطنية، وذلك من خلال التركيز على أمرين اثنين[1]:

أ- المحافظة على الوحدة الوطنية بمقوماتها.

ب- الوحدة المذهبية والمرجعية الفقهية (المالكية السنية).

المطلب الثالث: تحليه بالأمانة العلمية.

ومن أدبه في الفتوى التحلي بالأمانة العلمية والتي يرى أنها من الصفات الواجبة في كل من انتسب إلى العلم حيث يلحظ المتمحص لفتاواه الأمانة في فتواه من خلال نقله لسؤال السائل ونسبته الأقوال لأهلها دونما زيادة ولا نقصان حتى ولو كان ذلك قدحا في علمه أو شخصه، والأمثلة على ذلك كثيرة:

الفرع الأول: المثال الأول.

ما هو سند الحديث "ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة؟"

ما نقله عن شروط الحديث من مقدمة ابن الصلاح من حفظه ولكن بالمعنى فقال: "...إذا صح سند الحديث بعدالة رجاله وضبطهم وسلامة من العلة القادحة، ومن الشذوذ، واتصل سنده، قيل أنه صحيح وإن اختل فيه شرط من هذه الشروط، قبل فيه غير صحيح، قال ابن الصلاح في كتابه المعروف بـ (مقدمة ابن صلاح) ما فحواه (ليس كل حديث صحيح قاله رسول الله، وإنما الصحيح ما توفرت فيه شروط الصحة وليس كل حديث لم يقله رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما هو ما لم تتوفر فيه شروط الصحة) بالمعنى..."[2].

[1] خالد بوسماحة، المرجع السابق، ص 155.

[2] أحمد حماني، الفتاوى، ج 1، ص 160.

فهنا بين الشيخ حماني عن نقله أنه كان بالمعنى فقط، ولم يكن باللفظ الصريح، ومن المصدر مباشرة أو حال القارئ إلى الكتاب مصدر المعلومة، ومن الأمثلة على الأمانة العلمية تحري الدقة في نسبة الآراء والأفكار إلى أهلها ما نجده.

الفرع الثاني: المثال الثاني.

في فتوى المتجنس ليس منا

"... حيث نقل الشيخ أحمد حماني فتوى: بأن المسلم الذي يتجنس بجنسية أمة غير مسلمة يدخل في حكم المرتد، ولا يجوز أن تتزوجه الفتاة المسلمة..." وهنا صرح الشيخ بأن هذه الفتوى ليست له إنما لغيره من العلماء وهذا يعتبر من الأمانة العلمية كذلك قال الشيخ حماني[1]: –"... لست أنا –أحمد حماني– الذي أصدر الفتوى بردة المتجنس، وإني عند نفسي وعند الناس –لأهون من ذلك بكثير، أعرف نفسي جيدا، وأنني لم أبلغ درجة (المفتي)، فإنها درجة أهل الاجتهاد من العلماء الكبار، ولذا فلا يصح أن تنسب هذه الفتوى إلي، ولا أن أكون طرفا لمن يخاصمها أو يناقشها أو يخطئها، لكن يصح ذلك لمن أصدرها واشتهرت به واشتهر بها، وهم علماء المغرب العربي من فاس وتونس، والذي سجل التاريخ كلامهم وكتبته صحائفه، وآثار فتواهم، هم علماء الجزائر وعلى رأسهم الشيخ ابن باديس رئيس جمعية العلماء والشيخ العربي التبسي رئيس لجنة الفتوى، وقد صدرت رسميا عنهم في سنة 1938، أي منذ ما يزيد على خمسين سنة، وهذه الفتوى لا تكفر المتجنس فقط، وإنما تكفر آخرين يرفضون لأنفسهم أو لغيرهم أحكام الشرع الإسلامي[2].

[1] أحمد حماني، الفتاوى، ج1، ص 160.

[2] المرجع نفسه، ج1، ص 161.

المبحث الثاني: دراسة لبعض من فتواه في باب العبادات.

دراسة مسائل في باب العبادات من فتاوى الشيخ أحمد حماني،هذه النماذج التطبيقية التي تعكس منهجه في الفتوى،و الشيخ – الشيخ –رحمه الله– كان فقيها فحلا وعالما فطحلا، بل كان –رحمه الله– مدرسة فقهية، كما فضل البعض تسميته رحمه الله– كان فقيها فحلا وعالما فطحلا، بل كان –رحمه الله– الشيخ –رحمه الله– كان فقيها فحلا وعالما فطحلا، بل كان –رحمه الله– مدرسة فقهية، كما فضل البعض تسميته مدرسة فقهية، كما فضل البعض تسميته التي نجد أنه قد أبرز فيها رأيه.

المطلب الأول: ثلاث مسائل في بابي الطهارة والصلاة.

المسألة الأولى في حكم غسل الثياب في الغسالات وهي في باب الطهارة، وفي باب الصلاة: مسألة حكم صلاة المتجنس، و المسألة الثالثة: جواز استعمال البوصلة لمعرفة القبلة.

الفرع الأول: المسألة الأولى.

حكم غسل الثياب في الغسالات–الديكريساج.

أولا: نص المسألة وحكمها.

ما حكم غسل الثياب في الغسالات خصوصا وأن الثياب تجمع مع بعضها البعض وفيها المصاب بنجاسة، علما أن الغسيل بالماء المطلق بل هو مخلوط بمطهرات أخرى، هل يكفي هذا الغسيل في إزالة النجاسة من الثوب؟ وإذا كان الثوب طاهرا هل يتنجس من الثياب النجسة؟ واذ كانت هذه الطريقة في الغسيل لا تزيل النجاسة فما هو الحل؟ خصوصا وأن هذا الغسيل ضروري لأغلب الناس، هذا كله على القول بأن إزالة النجاسة واجبة مع الذكر والقدرة، وكان حكم المسألة أن أجاب الشيخ أحمد حماني بجواز هذا الغسل وهو الجواز[1].

[1] أحمد حماني، الفتاوى، ج1، ص 56.

ثانيا: اختلاف العلماء في حكم طهارة الخبث:

طهارة الخبث هو إزالة حكم النجاسة عن ثوب وبدن ومكان المصلي أذلك واجب أم سنة؟ قد أشار سيدي خليل هذا الخلاف وبالقول بالسنة إزالة النجاسة. روى ذلك ابن القاسم عن مالك، أما القول الثاني بأن إزالة النجاسة واجب وشرط وصحة الصلاة مع الذكر والقدرة؛ فهو المشروع عند المالكية وهو في المدونة، فعلى الذي صلى وهو ذاكر قادر على إزالة النجاسة فلم يفعل فصلاته باطلة وفي المذهب قولان آخران أحدهما وهو القول الثالث يقول بالندب فلا يطالب بإعادة الصلاة وهو قول شاذ، أما من صلى بالنجاسة أعاد أبدا في الوقت وخارجه وهذا ما يوافق مذهب الشافعية، وأعدل الأقوال وأحسنها القول الثاني.

ثالثا: تحليل الفتوى والتعقيب عليها.

سرد الشيخ الأدلة عن طريق الاعتماد على أهل الخبرة والتجربة لقوله تعالى: ﴿فاسأل به خبيرا﴾[1]، وكانت كما قال به أهل الخبرة والتجربة أن الغسل أولا وأخيرا يتم بالماء المطلق المطهر حتى وإن تخلله وضع الصابون، فلا ضير فهو يحاكي الطريقة التقليدية في الغسل، بل عملية الغسل بواسطة الآلة لأنها أقوى وأمتن من الإنسان،والماء الذي يصب على الثياب أكثر وأغزر، والفتوى لمسألة مستجدة من النوازل، فكان تكييف المسألة بإعمال الفكر مع التريث والدقة[2].

الفرع الثاني: المسألة الثانية في حكم الإمام المتجنس.

أولا: نص مسألة الإمام المتجنس.

هل تصح الصلاة وراء من جنسيته فرنسية؛ وشروط الإمامة متوفرة فيه ؛وهو قائم بجميع ما فرضه الله عليه وعلى جانب وفير من الفقه؟

[1] سورة الفرقان، الآية 59.

[2] أحمد زرواتي، مظاهر الاجتهاد في فقه الشيخ أحمد حماني، مجلة الحقوق، العلوم الإنسانية، ع14، ص 276.

ثانيا: حكم المسألة.

إذا كان هذا الفرنسي الجنسية قد اكتسبها بالأصالة لأنه من أبوين من فرنسيين، ثم هداه الله للإسلام فاعتنقه، أو كان قد ولد من أم فرنسية وأب مسلم، فورث الجنسية الفرنسية من أمه، يحكم القانون الفرنسي بالجنسية الفرنسية، فهو في حكم القانون الفرنسي القاهر ورغما عنه ولا يمكن التفلت منه، ولا بأس أن يأم الناس والمصلين إذا كان هو أقرأهم بكتاب الله، وأعلمهم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفضلهم لقولهم صلى الله عليه وسلم. عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سِلماً"[1].

أما إذا كان من أصل مسلم، فمن جنسية أم مسلمة، ثم تجنس بالجنسية الفرنسية رغبة فيها، وبمحض إرادته وهو يعتقد أن اعتناق الجنسية الفرنسية يقود الى أحكام القانون الفرنسي الذي يمنعه من أن يطبق عليه ما بقي من أحكام الشرع الإسلام خصوصا في الأحوال الشخصية، مثل الزواج والطلاق والرجعة والنفقة والميراث...الخ فإن هذا المتجنس لا يِأم المسلمين ولا يصل بهم لأن العلماء قد حكموا عليه بالردة لما تجنس برفضه بمحض إرادته أحكام الشريعة الإسلامية وتملصه منها، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحاكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حاجة مما قضيت ويسلموا تسليما﴾[2]. والمتجنس الذي أقلع عن جنسيته الفرنسية عاد إلى جنسيته الأصلية فالتوبة تلزمه وتلحقه أما باللسان فلا تكفي وإن لم يستطع أن يتخلص من الجنسية لأسباب قانونية وحجتهم في هذا البلد الاستقرار والأخذ بالقوانين فإذا لم يستطع الى ذلك سبيلا فأمره إلى الله إذا تعذر عليه[3].

---

[1] أخرجه مسلم، صحيح مسلم، باب من أحق بالإمامة، رقم 673، 286/3.

[2] سورة النساء، الآية 65.

[3] أحمد حماني، الفتاوى، ج1، ص 189.

ثالثا: واقع الفتوى وتحليلها: إنما كان الشيخ أحمد حماني مقلد فيها غيره من علماء المغرب وفتوى عبد الحميد بن باديس، ولكي نسجل الملاحظة على إحاطة الشيخ أحمد حماني بكل جزيئات واحتمالات، ولقد طلب منه المستفتين أن تكون فتواه جوابها بخط يده وذلك حتى يتأكد المفتون أنها لم تصدر إلا من الشيخ، وننوه ونؤكد على المكانة العالية الرفيعة عند الناس ومدى تعلقهم بالشيخ أحمد حماني وثقتهم فيه واطمئنانهم إلى أي رأي سديد، ويدل أمر المسألة بوضوح تمسك والوفاء الشيخ أحمد حماني لشيخه فيرى كما رآه شيخه عبد الحميد بن باديس أن التجنس حرام، والمتجنس مكثر لسواد النصارى المستعمرين.[1]

الفرع الثالث: المسألة الثالثة: جواز استعمال البوصلة لمعرفة القبلة.

أولا: نص المسألة وحكم الشرع فيها.

هل يجوز استعمال البوصلة لمعرفة القبلة ؟فأجاب رحمه الله بنعم بالنسبة للبوصلة المعروفة عند العلماء –البوصلة البرية– لأن العلم الحاصل بها يقيني، والقبلة معها تتعين بالجهة لا بالعين، وأما إذا كانت غيرها، فاشترط تزكية العلماء لها، وبين أن القبلة بالبوصلة معروفة تفيد تعيين جهة الكعبة لا عينها، وشرح عمل البوصلة، وذكر نوعا رآه الشيخ في مكة المكرمة وعلق عليه، أثنى على طريقة صحيحة لتعيين القبلة وكذلك أثنى على صاحبها وهو فلكي جزائري الأستاذ: عبد الكريم زغلون، وصادق عليه بعض الفلكيين العرب[2].

ثانيا: القبلة شرط في صحة الصلاة.

فأحكامها وهي لمن كان في الحرم عين الكعبة، ولمن كان خارجها –وهو– بمكة المسجد الحرام، ولمن كان خارج مكة جهتها. قال تعالى: ﴿فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾[3]. ثم تطرق الى ذكر الأدلة والسنة وأقوال العلماء في التوجه الى القبلة

[1] أحمد زرواتي، المرجع السابق، ص 276.

[2] أحمد حماني، الفتاوى، ج1، ص 224.

[3] سورة البقرة، الآية 144.

مشيرا الى بعض الأقوال خارج المذهب، ولكنه ركز على أقوال المذهب المالكي، وبين الفرق في الاتجاه الى الكعبة بين القريب منها والبعيد عنها، وانتهى الى أن البعيد عنها يكفيه الاتجاه الى جهة الكعبة لا عينها، وأوضح الفرق بين الانحراف اليسير والكبير، ونقل أقوال العلماء، في أنه الاجتهاد مع محراب نصر من الأنصار.

وانتهى إلى معالجة لظاهرة خطيرة في واقعنا ما تزال تثير فتنة في مساجدنا الى اليوم، حيث يقول وأما القول إن الكثير من مساجدنا القديمة والحديثة يلاحظ في محرابها من الانحراف اليسير من الكعبة فجوابه أن نقول من الذي حقق لكم وجود هذا الانحراف عن الكعبة ؟ ونحن في بلادنا غير مطالبين بعين الكعبة، وإنما بجهة الكعبة أي جهة مكة ... ليس في بلادنا مسجد استدبر محرابه القبلة أو بلغه منه الأمر إلى أن غربه كلها مشرقة والحمد لله، والشرق جهة مكة.

وأما المشكلات المطروحة والشغب الحادث، فإنها مفتعلة ولو أخضعنا تصرفاتنا لهوى المشاغبين وأنهيناها لافتعلوا غيرها والعلاج مذكور في كتب فقهائنا ألا ينظر في محاريب مساجد أمصارنا القديمة، ونتحرى غاية التحري، بمعرفة الخبراء والعلماء في محاريب مساجدنا الحديثة فبهذا وحده نحارب شغب المشاغبين إن له علاج والله الهادي[1].

ثالثا: تحليل المسألة والتعقيب.

في هذه الفتوى يتجلى الشيخ في شخص المفتي الذي لا يكتفي في الإفتاء بنعم أو لا وقول يجوز أو لا يجوز و قول حلال وحرام، إنما هو فقير في أن يدرك كل مسألة وجوابها ولكن على قدر من الفقه وله دراية في آراء الفقهاء وما يرجح من الأقوال.

ويتجلى في شيخنا الرشد وأنه هو المصلح الغيور على ثوابه الدين والأمة، فهذا هو الشيخ الذي يسعى بفتواه أولا وأخيرا على الحفاظ على وحدة الأمة والقضاء على أسباب الشقاق

[1] أحمد حماني، الفتاوى، ج1، ص 225-226.

والنزاع بين المسلمين، إدراكا منه لقوله تعالى: ﴿وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا فتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين﴾[1].

المطلب الثاني: دراسة ثلاثة مسائل في الصوم وما يتعلق به.

ثلاث مسائل في الصوم نستعرضها في هذا المطلب الثاني: السفر للمباريات الرياضية في رمضان، ومسألة جواز عمال صهر الحديد والصلب الإفطار، ومسألة: الجمع بين الحساب الفلكي والنص الشرعي في إثبات رؤية الهلال.

الفرع الأول: المسألة الأولى: السفر للمباريات الرياضية في رمضان.

أولا: نص المسألة.

لقد اعتادت الكنفدرالية العالمية أن تنظم مباريات رياضية في شهر رمضان وتشارك فيها بعض الدول الإسلامية، هل يحق للاعب العربي المسلم أن يفطر في هذا اليوم الذي يلعب فيه، وما يترتب عليه ؟

ثانيا: حكم المسألة أن اللاعب المسلم لا حرج في أن يفطر.

يقول الشيخ أحمد حماني: (وهؤلاء الرياضيون قد سافروا في رمضان ... لهم أن يفطروا إذا توفرت فيهم شروط السفر)[2]. فما تقدم عليه الإتحادات الدولية في عقد مباريات، ومن التنافس بين الدول الأمم ليس فيه ما ينكر، والتنافس على نيل التفوق والرتب والألقاب والشهرة، هو مما يحمد عليه الله، ويرجع بالفائدة العظمى على الدولة ومواطنيها وختم جوابه بتوضيح معنى السفر المبيح للفطر من غيره مع ذكر أقوال العلماء في ذلك، وهذا السفر ليس بسفر معصية، وأقل أموره سفر مباح، وكان يراد به تمثيل الأمة.

[1] سورة الأنفال، الآية 46.

[2] أحمد حماني، الفتاوى، ج1، ص 288.

ثالثا: حكم الفنون الرياضية المستحدثة كألعاب الكرة.

حكم كل الألعاب الرياضية كلها جائزة ما لم يراع فيه الأخلاق الإسلامية وآداب السلوك عند الإنسان المسلم ولم تشغل العبد عن آداء عبادته في وقتها وحينها، وكذلك يراع فيها امتناع الاختلاط بين الجنسين، وكشف العورات والخلوة المحرمة، ومباشرة الرجال لتدريب النساء أو العكس فهذه، قد تنمي الجسم وتكسبه الصحة والسلامة والمناعة، لكن قد تعرض الدين والخلق المتين للانهيار، والإسلام يسد الذرائع ويمنع الفساد قبل وقوعه[1].

رابعا: دليل التسابق الرياضي.

ليس التنافس الرياضي وليد الحضارة اليوم أو حديث عهد إذا تعلق بحضارة المسلمين، بل له جذور ممتدة من صدر الإسلام من ذلك أمثلة في تسابق النبي صلى الله عليه وسلم مع عائشة، وأضحى التنافس الرياضي سمة وعلامة شباب الأمة ورياضيوها في كل وقت وحين فنجد في خلافة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه رضي الله عنهما، بعث ملك الروم من يغالب أمير المسلمين، منهم اثنان: أحدهما طويل جدا، والآخر قوي جدا، وقال له: هات مثلهما ومن يغلبهما؟ فاستشار معاوية أصحابه من أكفأهما من المسلمين؟ فقالوا له أكفأهما من المسلمين اثنان فكلاهما ليس من حزبك. وهما قيس بن سعيد بن عبادة في الطول، ومحمد بن علي وهو معروف بابن الحنفية في القوة، فاستدعاهما معاوية طلب منهما أن يغالبا الروميين ففعلا وتغلب عليهما وأخزيا ملك الروم معهما باسم الإسلام وحفظا للمسلمين كرامتهم في ميدان الرياضة والمغالبة.

ولما انتسب أبو الطيب المتنبي أمير سيف الدولة الحمداني سلمه للممرنين العسكريين لإتمام التدريب على فنون الضرب والطعان، وذكر أن مهارته كملت بذلك ونسب الفعل لسيف الدولة.

[1] أحمد حماني، الفتاوى، ج1، ص 285.

خامسا: تحليل المسألة والتعقيب عليها.

بدأ الجواب من الشيخ بتوضيح الحكمة من الرياضة وأهمية الاعتناء بصحة البدن في الإسلام، ثم ذكر حكم هذه المباريات وأنه مباح، وأثنى على الرياضيين المسلمين الذين شرفوا الإسلام والمسلمين وخص من بينهم محمد علي كلاي، والفريق الوطني الجزائري إبان الثورة التحريرية، ثم انتقل وبين مكانة شهر رمضان وحذر من انتهاكه، وبعد هذا كله صرح بما يحكم قائلا ويظهر من هذه الفتوى إنه إن لم يكن هناك سفر للرياضيين فلا يجوز لهم الفطر، ويظهر أيضا مدى تفهمه لانشغالات الشباب، وتوجيهها توجيها مفيدا لصالح الفرد والأمة، رجع الى التاريخ يستلهم منه العبر ويستنهض منه عزائم الشباب، وتلك من خاصيات العالم الذي يحمل هموم الأمة، إذ يستفيد من كل فرصة لينبه الأمة من غفلتها ويستحذ الهمم وإرادتها من أجل الفوز والارتقاء. فشيخنا أحمد حماني ترى كيف يصول ويجول ويقدم ويؤخر ويوطئ ويعقب على أي مسألة مهما كان شأنها وفي أي مجال هي منتمية فيظهر فيه الإلمام في كل الجوانب الحياتية، وهذا هو الإنسان المتحضر الذي يعيش يومه ويتطلع إلى مستقبله ويجيب على كل شاردة وواردة بإتقان وتبصر[1].

الفرع الثاني: المسألة الثانية: جواز عمال صهر الحديد والصلب الإفطار.

أولا: نص المسألة.

وحكم الشرع في جواز الإفطار في رمضان لهؤلاء العمال؛ هل يجوز عمال صهر الحديد والصلب الإفطار؟ فكانت فتوى الشيخ أحمد حماني على جواز إفطار عمال صهر الحديد والصلب وأن عليهم الفدية والقضاء احتياطا، وذلك قياسا على الحبلى والمرضعة بجمع علة الضرر، ودلت نصوص الشرع من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الصحيحة دلالة قاطعة أن الدين يسر ولم يشاد الدين إلا غلبه قال تعالى: ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾[2]،

[1] أحمد زرواتي، المرجع السابق، ص 277.

[2] سورة البقرة، الآية 185.

وصح الحديث (أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– قال: إن الدين يسر)[1]، وقد روعي مبدأ المصلحة الذي بني عليها الشيخ فتواه وأن من المصلحة الشرعية الترخيص بالإفطار لهؤلاء هذه العمال لكي لا يحصل الضرر للأمة الإسلامية، وهذه المصلحة تعتبر فرضا كفائيا ومتى توقفت قوة المسلمين على إفطار جماعة منهم، وتحقق الضرر الخاص أو العام لصومهم فليفطروا وعليهم القضاء وهذه المصلحة المعتبرة،وانتقال العزيمة إلى الرخصة، وقد يترجح الإفطار وقد يجب[2].

ثانيا: أهمية هذه الفتوى

هذه الفتوى تسري على عمال الحجار في الجزائر وخارج الجزائر وخاصة في أيام الثورة التحريرية حيث كانت الجالية تعمل في معامل العدو الفرنسي في فرنسا بدون مراعاة الفرنسيين لأوضاع المسلمين، فهذه الفتوى ليست محلية أو آنية بل هي تسري في كل مكان وزمان وهي مبنية على قواعد صحيحة، وقد صدرت من طرف العلماء في مختلف الأقطار السامية مغلقين كل أبواب التلاعب في وجوه المتساهلين، حيث حصرت الرخصة في أضيق حدودها على أربابها، وجمعت بين المصلحة الدينية العليا وبين قيام الصناعة الإسلامية الثقيلة التي هي قيام عزتها زيادة على ما تكلفه من ثمن باهض عندما تعتمد على ما تنتجه معالم الأمم الأجنبية، وقد أمرت الأمة بالاستعداد التام حتى تكون قوية بقوة حقيقية، قال الأستاذ محمد رضا رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة﴾[3]، فقال ما نصه: (الواجب على المسلمين في هذا العصر صنع المدافع بأنواعها والدبابات والطيارات والمناطيد والسفن وكل أنواع الأسلحة الحربية بدليل ما لم يتم الواجب المطلق إلا به فهو واجب) . وقد ورد أن الصحابة استعملوا المنجنيق مع الرسول صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر وغيرها.

[1] صحيح البخاري، كتاب الأيمان، حديث أبي هريرة، ص 36.

[2] أحمد حماني، الفتاوى، ج 1، ص 305–306.

[3] سورة الأنفال، سورة 60.

ثالثا: تحليل هذه الفتوى.

فكل منصف ينظر الى هذه الفتوى ويعلم أنها لم تأت بشيء جديد في الدين، وإنما طبقت قواعد الفقه فإذا كان حصول الضرر للصائم وهو شخص واحد بتعطيل عضو يوجب عليه الفطر ثم يقضي، وكان اضطراره للعمل الشاق لحفظ معاشه ومعاش من يعوله عذرا مقبولا لفطره أو انتقاله الى الرخصة، فكيف يكون خوف حصول الضرر لمجموع الأمة الإسلامية والدولة الإسلامية القائمة عليها لتعطيل معمل الصناعة الثقيلة الضرورية لقوتها، لا يمكن إيقافه ولا يمكن ترك العمل به في رمضان عذرا كافيا لأن يفطر جماعة قليلة من مجموع أمواله المضطرين التي لا تبلغ نسبتهم 2 بالمائة والذين يقومون بعمل واجب كفائي، فديننا دين يسر، وقد أمر الرسول صلى الله عليه وسلم في الفطر في غزوة الفتح، فهؤلاء العمال أصحاء ولكن رخص لهم في الفطر لأن الصوم يجهدهم وإنما يختص بهذه الرخصة فقط عمال الفرن الذين يواجهون الحرارة الشديدة أما بقية العمال فلا يجوز لهم أن يفطروا، وعلى الذين رخص لهم في وقت راحتهم عليهم بالصيام، أما من أفطر من غير عمال الفرن فقد أساء ودل على نفسه على قلة الدين، وحق عليه الخزي والإهانة بسبب أخذ رخصة في غير محلها[1].

الفرع الثالث: المسألة الثالثة: الجمع بين الحساب الفلكي والنص الشرعي في إثبات رؤية الهلال.

أولا: نص المسألة.

هل لإثبات رؤية الهلال يمكن الجمع بين حساب الفلكي والنص الشرعي ؟

ثانيا: حكم المسألة.

القاعدة المتفق عليها في دخول الشهر الهجري، أن يثبت الحساب الفلكي، أن الهلال سيكون موجود في الأفق ليلة دخول الشهر، وأنه يبقى في الأفق بعد مغيب الشمس مدة، ويمكن

[1] أحمد حماني، الفتاوى، ج1، ص 309.

أن تراه الأعين، فإذا ثبت هذا، فإنه من ترصده يراه حتما إن لم يمنع من رؤيته مانع[1]، وهذا ما يحقق قول النبي صلى الله عليه وسلم: (صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته)[2].

ثالثا: وضع تقويم للسنة القمرية.

تقويم للشهور والأعياد وذلك بعد زمن التخلص من سيطرة الاستعمار، اجتمع علماء المسلمين في مؤتمرات منها مؤتمر ماليزيا وثانيا في الكويت وثالثا في اسطنبول وهذا الأخير وقع في أواخر 1978م، وحضره علماء الشريعة وعلماء الحساب الفلكي الصحيح، وعلماء المراصد، وأجمعوا على وضع قواعد سلمية شرعية تجمع بين الحساب الفلكي اليقيني العلمي الصحيح من جهة، وبين النص الشرعي الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يعتمد على رؤية اليقينية للهلال فإذا اجتمع الحساب العلمي والرؤية اليقينية، ثبت دخول الشهر القمري عن يقين، وإذا عارض الدعاة رؤيا العلم لم يثبت، فإذا وجد هلال في الأفق وقال العلماء أنه يغيب قبل مغيب الشمس أو معها، أو بعدها بمدة قليلة بحيث لا تراه الأعين لاشتباهه في فترة الشمس، فالشهر لا يثبت ويجب اكمال العدة، ولو كان علماء الفلك يثبتونه فإن علماء الشريعة يرفضونه لقوله صلى الله عليه وسلم: (صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته)[3].

من يرى ويقول بالحساب: القائلين بالحساب مطرف بن عبد الله بن الشخير، وهو كبار علماء التابعين، وهو قول معروف في المذهب الشافعي رضي الله عنه وهو قول في المذهب المالكي نقله، ومن العلماء المحدثين ورجح العمل به.

ورأى أنه حساب علمي صحيح الشيخ علال الفاسي والشيخ محمد طاهر بن عاشور.

---

[1] أحمد حماني، الفتاوى، ج1، ص 329.

[2] أخرجه البخاري، صحيح البخاري، رقم 1909، ورواه مسلم، صحيح مسلم، رقم 1081.

[3] سبق تخريجه.

رابعا: تحليل هذه الفتوى والتعقيب عليها.

فإن القاعدة المتفق عليها على أساس إحداث تقويم قمري موحد فإنه به وحدة المسلمين والتخلص من الشقاق والاختلاف في كل عام؛ فدين الإسلام دين العلم واليقين فلا تعارض بين قواعد الدين المقررة وبين أحكام الدين، ومن ظن أن الحساب الفلكي اليوم هو من التنجيم وأنه علم رجم بالغيب فهذا رأيه مخطأ، فالحساب الفلكي اليوم علم لا تنجيم وقد أشار الله في كتابه إلى اعتبار الحساب هذا في قوله تعالى: ﴿الشمس والقمر بحسبان﴾[1] وفي قوله: ﴿وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا...﴾[2].

المطلب الثالث: دراسة مسألتين في باب الحج.

احتوى المطلب في باب الحج الذي هو قصد بيت الله الحرام لأداء فريضة الحج. فرعين لمسألتين، المسألة الأولى تعويض الذبح في الحج نقدا، والمسألة الثانية الإحرام من جدة وحكمه[3].

الفرع الأول: المسألة الأولى: تعويض الذبح في الحج نقدا.

أولا: نص المسألة.

اجتمعت لجنة الإفتاء يومي 16، 17 يونيو 1975م لمناقشة موضوع الذبح في موسم الحج بمنى، وما يتسبب فيه من هلاك عدد من الحجيج نتيجة التزاحم على المذبح، فضلا عن ضياع قيمة الذبائح لعدم الاستفادة منها، مما يفرت على الأمة الاسلامية مقصد الشريعة من هذا الهدي، والنظر في امكانية ايجاد حلول أخرى طبقا لروح الشريعة ومقصدها[4].

ثانيا: استعراض الأدلة و تبسيط المسألة.

ذكر الشيخ أحمد حماني نصوص من القرآن الكريم والسنة من بينها النصوص الآتية:

---

[1] سورة الرحمن، الآية 5.

[2] سورة الإسراء، الآية 12.

[3] أحمد حماني، الفتاوى، ج 1، ص 338.

[4] أحمد حماني، الفتاوى، ج1، ص 339.

أ–قول الله تعالى في سورة المائدة ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام﴾[1].

ب–في سورة الحج قوله تعالى ﴿والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف، فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها واطعموا القانع والمعتر كذلك سخرناها لكم لعلكم تشكرون، لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم، كذلك سخرها لكم لتكبروا الله على ما هداكم﴾[2]: من النصوص في القرآن الكريم ومن السنة جاء في أول حديث جابر رضي الله عنه "ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج،ثم أذن في الناس في العاشرة بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج، فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتم برسول الله صلى الله عليه وسلم، ويعمل مثل عمله، فخرجنا معه، ثم ساق الحديث وفي حديث جابر ثم انصرف أي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنحر ثلاثا وستين بيد هو، ثم أعطي عليا فنحر ما بقي وأشركه في هديه– ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: "قد نحرت هاهنا ومني كلها منحر، وكل فجاج مكة طريق ومنحر، فانحروا في رحالكم"[3] –وغيرها من الأحاديث التي استعرضت، وذكر الشيخ أحمد حماني الطريقة السيئة التي يؤدى بها واجب النحر. وتجارب أغلب أعضاء اللجنة الذين حجوا –لجنة لإفتاء– وشاهدوا في عين المكان مظاهر غير لائقة لا تشرف الإسلام والمسلمين، والإسلام منزه عن العبث، والتبذير وتضييع الأموال، وبعد اجتماع اللجنة تقرر بأن هذا مفسدة من المفاسد المنهي عنها شرعا لأنها تقتل الحيوان بدون شفقة، وأن ذلك منكر يجب تغييره والآية تقول: ﴿ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألد الخصام واذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد﴾[4] وبعد أن لاحظ الجميع المجهودات المشكورة التي ما فتئت تقوم بها

[1] سورة المائدة، الآية 2.

[2] سورة الحج، الآية 35–36.

[3] أخرجه مسلم، صحيح مسلم، رقم 1218.

[4] سورة البقرة، الآية 205.

خاصة في المدة الأخيرة السلطات العربية السعودية لتحسين أداء فريضة الحج في جميع المجالات، ونظرا لسهولة المواصلات وكثرتها جوا وبرا وبحرا، وإمكان تزايد عدد الحجاج مع مرور الزمن. كان مقررهم بما يلي:

1-الإكثار من الذبائح في منى وفي سائر أحياء مكة وضواحيها، والتمكن من توزيع لحومها.

2-اشراف ذباحين مهرة على عملية الذبح والسلخ والتقطيع لمنع فساد اللحوم وعدم انتفاع بها كما ينبغي الحال.

3-إقامة ثلاجات مجهزة تجهيزا داخل المذابح.

4-تأسيس مصنع لتصبير اللحم وتعليبه والاستفادة من الجلود، وسائر الأجزاء عند عدم استطاعة توزيعها، وفي حال تعذر هذا التنظيم أو عدم كفايته، ورغم ذلك ومع العجز الذي يحصل للحجاج فيكون البدل الصيام وتبقي المفسدة قائمة، فاقتداء بما نقل عن العلامة الشيخ البشير الإبراهيمي، فقد افتى في البقاع المقدسة بجواز تعويض الذبائح بدفع أثمانها وهي فتوى شفوية، لم يكن لها نص مكتوب إنما تواتر ذكرها، ونفذها الشيخ محمد الغسيري عندما كان سفيرا للجزائر بجدة، وتبعه بذلك كثير، واستنادا إلى ما يجري به العمل من دفع الكثير من الحجاج أثمان الذبائح إلى المطوفين والقائمين رخصة التوكيل بحيث لا يباشرون بأنفسهم عمليات الشراء والذبح والتصدق باللحوم لتعذر ذلك عليهم وخوف ذلك عليهم من الهلاك من شدة الزحام، وعملا بمبدأ أصولي الذي يقرر: بأن درء المفسدة أولى ومقدم على جلب المصلحة ودرأ للمفاسد في الأمة يجعل المال الذي يضيع في التراب ينبغي أن يفيد الفقراء والمساكين، وفي سبيل الله ويجوز دفع ثمن الذبائح نقدا لفقراء المسلمين والمساكين بمكة والبقاع المقدسة، وبذلك يصبح هذا الرأي فتوى شرعية بالنسبة للحجاج الجزائريين.

ثالثا: تحليل هذه الفتوى.

وبعد هذه الفتوى كانت بغير امضاء رئيس المجلس الاسلامي الأعلى لأسباب، منها: فقد تكللت لجنة الفتوى من كثير من غير ذوي اختصاص، وهذه الفتوى تكلم فيها اعضاء الرابطة والمجمع الفقهي بمكة.وبالملاحظة في هذه الفتوى القيمة التي أسهم فيها الشيخ أحمد حماني

بشيء كثير تنم عن علمه المدرار والغزير الذي يهطل كالسيل، ويدل بوضوح على الأدب الراقي والعالي في احترام العلماء بعضهم لبعض تمثل ذلك في إجلال الشيخ حماني للعلامة البشير الإبراهيمي والاعتراف بقدره وعلمه، كذلك اعتماد الشيخ أحمد حماني على المقاصد الشريعة والمصالح الشرعية والجمع بينها وبين النصوص الجزئية، ولا يقتصر الاعتماد فقط على النص حتى لا يوقع التشدد وبعده العنت، فإذا النظرة في النصوص تحت مظلة المقاصد،وربط الجزئيات بالكليات هي النظرة السديدة الموصلة إلى الوسطية والاعتدال[1].

الفرع الثاني: المسألة الثانية: الإحرام من جدة وحكمه.

أولا: نص المسألة.

كل من ركب في طريقه الى الحج، سفن البحر أو سفن الجو كالطائرة، فإنه لن يمر بأحد المواقيت المكانية الخمسة المحددة عن طريق السنة النبوية، لكن قد يحاذي أحدها مثل راكب البحر الأحمر القادم من الشمال إلى جدة فإنه يحاذي ميقات الجحفة، والقادم من جدة من الجنوب، فهو يحاذي ميقات يلملم، وكذلك راكب الجو قد يحاذي واحدا منها إذا مر به، وحسب سير الخطوط الجوية ونوعية الشركة التي يركبها. فما حكم في هؤلاء المسافرين في البحر أو في الجو؟ هل يجب عليهم الإحرام بمحاذاة الميقات؟ أم يرخص لهم أن يؤخروا الاحرام حتى ينزلوا بجدة أو بغيرها من الأماكن التي ليست بميقات؟[2]

ثانيا: إن المشقة تجلب التيسير.

فالضرورة تبيح الانتقال الى رخصة؛ ولها اعتبار وأهمية في الشريعة، وقد رأينا أهل العراق أدلوا بذلك إلى عمر قائلين عن قرن المنازل هو جور عن طريقنا وإن أردنا قرنا شق علينا، فأشكاهم عمر، واجتهدوا أن يحرموا إذا حاذوا ميقاتا آخر محدد وهو أقرب المواقيت إلى مكة، ولو شاء عمر أن يعين لهم بمحاذاة مطلقة لعين لهم ذا الحليفة، فإنه أول المواقيت

[1] أحمد حماني، الفتاوى، ج1، ص 341.

[2] أحمد حماني، الإحرام لقاصدي بيت الله الحرام، منشورات وزارة الشؤون الدينية، الجزائر، 1994، ص 22.

يحاذونه، ولكن ذلك قد لا يزيل عنهم المشقة بل تزيد، وقد عين لهم ذات عرق على مرحلتين من مكة، فاتخذ بعض العلماء ذلك قاعدة لتعيين ميقات من ليس له ميقات ولا يمر بميقات وقال يحرم من مرحلتين.

ثالثا: الإحرام من البحر.

إذا كان السفر في الجو حديثا لا يمكن أن نحصل عن نص عن الأقدمين تعرض للسفر في الجو، فإن سفر البحر ليس كذلك، وقد وجدنا فيه نصوصا واضحة مروية عن السلف، ورأي الإمام مالك لا إحرام في السفن، ومن هذه النصوص ما روي عن الإمام مالك رحمه الله أنه لا يرى وجوب الإحرام في السفن، نقل البنان في حاشيته على شرح الزرقان بالمختصر رواية بن نافع عن مالك لا يحرم المسافر في السفن وفي الموازية: (أنه يحرم)، قال الشيخ عليش في شرحه على المختصر في الموازية عن الإمام مالك رضي الله عنه: من أتى بحرا إلى جدة أن يحرم إذا حاذى الجحفة؛ إن من أهل مصر أو شبهها)، وتعارض في روايتين بل رواية الموازية تشرح غيرها وهو أن الإمام لا يوجب الإحرام على راكب البحر حاذى الميقات بحيث لو تركه لوجب عليه الهدي ولحقه الإثم، ولكن يجعله مخيرا بين الإحرام عند المحاذاة، أو ترك الإحرام حتى يصل الى البحر[1].

خامسا: ملخص قول المالكية

** أن راكب البحر فيه ثلاثة أقوال:

أ-لا يحرم من السفينة حتى ينزل الى البر، وهذا قول الإمام -مالك- نقله عنه ابن نافع، وإذا شاء أحرم من الميقات لا على سبيل الوجوب، ولا يترتب عليه هدي.

ب-عليه أن يحرم إذا حاذى الميقات مطلقا ومن أي مسلكا أتى، جنوبا أو شمالا، فإذا وصل الى الميقات ولم يحرم أثم وترتب عليه هدي، وهذا ما مضى عليه خليل في مختصره.

[1] أحمد حماني، الإحرام، ص 33.

ج–التفصيل بين من سافر من الشمال إلى الجنوب فيجب عليه الإحرام بمحاذاة الجحفة، فلولم يحرم أثم ووجب عليه الهدي، وعكس بين من هو آتي من الجنوب إلى الشمال فلا يؤثم ولا هدي عليه.

سادسا: تحليل الفتوى والتعقيب عليها.

راكب الجو أشد حرجا من راكب السفن فإذا رخص لراكب البحر جواز تأخير الإحرام فالأولى بها راكب الجو، وبهذا أفتى الإمام الشيخ الطاهر بن عاشور–رحمه الله–، والعلامة الشيخ عبد الله بن قنون رئيس رابطة علماء المغرب، كما صدرت الفتوى من علماء الجزائر، وكذلك تبناها علماء خارج الجزائر، وإنما أفتوا بالإحرام من المكان الذي يصل إليه الحجاج القاصدون مكة وينزلون من الجو أو البحر إلى البر، فذلك مهلهم، ولم يخصصوا مكانا جديدا للإحرام، ولم يحدثوا ميقاتا لم يرد به النص. والمفتي الآن داخل الجزائر جواز الإحرام من جدة؛ ولا يترتب عليه شيء[1].

[1] أحمد حماني، الإحرام، ص 36.

ملخص الفصل الثاني

في هذا الفصل تعرض الشيخ أحمد حماني للقواعد والضوابط التي ينبغي مراعاتها والهدف من وراء ذلك أن يحدث الأثر الطيب في نفسية المستفتي، ويلقى المساعدة من المفتي الذي ييسر له أمره، ويثلج صدره، وينال مبتغاه؛ وقد أخذ بالأيسر والأوفق.

إفتاء الناس ليس معطى لكل الخلق، لأن الفتوى، حكم الله بينه العالم الأقدر على هذا الشأن، وشيخنا أحمد حماني كان الرجل الذي لم يعرف بين الناس إلا وهو المفتي بحق ولا أدل على ذلك اعتلاء منصب الإفتاء والأحقية به.

في أحكام الشرع وخاصة المستجدات، كان يفتي الشيخ حتى وإن كانت المسألة جديدة كتجويزه الغسل للثياب في الغسالات-الديكريساج-، بل هي التنظيف الأفضل، لأن الماء فيها أغزر.

-حكمه جواز افطار عمال الفرن-عمال صهر الحديد لما يلاقوه من شدة كبيرة ؛فيضطرون، وحكمهم حكم الحبلى والمرضع.

-في مسألة الجمع بين الحساب الفلكي والنص الشرعي في رؤية الهلال .يستساغ الإعتماد على الحساب الفلكي الذي يثبت هنا كهل ممكنة الرؤية أو استحالتها.

-جواز معرفة القبلة بالبوصلة وثبت صحة النتائج لأنها صنعت بإتقان ودقة تفي الغرض.

-السفر للرياضيين سفر مباح فيجوز الفطر عندما يسافرون؛ وهو ليس سفر معصية.

-تعويض الذبح نقدا تيسيرا للأمة جميعا وهو المستحسن إذا زاد عدد الحجيج.

-الإحرام من جدة المفتى به حاليا في الجزائر؛ وإنما هذه من المستحدثات والوقائع الجديدة السفر في الجو من أين يحرمون حتى أول مكان في البر أو هم إذا لم يحرموا إذا حاذوا الميقات في الجو يلحقهم الإثم وعليهم بذبح شاة، والمسألة فيها نظر اختلف فيها الفقهاء قديما وحديثا.

خاتمة

في الختام، هذه الدراسة يمكن استخلاص النتائج الآتية:

1-الإمام أحمد حماني فقيه مالكي محقق للمسائل، حافظ لفروع المذهب المالكي بأدلته المختلفة، فالتزامه بالمذهب المالكي، أصالة لأسباب ذاتية وموضوعية وتاريخية، دون تعصب ولا تحرر من المذهبية، فلم يكن مقلدا مجردا عن كل نظر بل كان يعمل في ما يراه راجحا، كما أنه بأخذ من أقوال غير المالكية مما يراه راجحا، مناسبا خصوصا في باب المعاملات.

2-الاجتهاد شرط من شروط المفتي، والصحيح من أقوال العلماء أن الاجتهاد يتجزأ والفتوى هي أخص من الاجتهاد تتجزأ كذلك بدورها، وبالتالي يجوز للمفتي أن يفتي في نوع من الأحكام.

3-يجب على المفتي مراعاة أسس الفتوى وضوابطها الشرعية، حتى لا يقع في مزالقها التي منها: اتباعهم الهوى أو الجمود، كما يجب على المفتي أن يعتمد في فتواه على البيان والوضوح وأن لغة الفتوى ومخابطة الناس تكون بلغة عصرهم.

4-من جهة ترتيب الأدلة في منهجه في الاستدلال: استسقاء الأدلة النقلية الصحيحة من الكتاب والسنة والإجماع وأقوال السلف، وعدم عنايته بالترتيب والتسلسل، فالغالب أنه يقدم الدليل الصريح والقوي والمباشر في المسألة المستدل عليها ثم يعقبه بالأدلة الأخرى.

5-من جهة تحرير الفتوى في لغة كتاب الفتاوي، هي لغة فقهية فصيحة من السهل الممتنع، توحي بطول باع الشيخ أحمد حماني بالفقه وهي خالية من التعقيد، تضمنت في ثناياها جملة من العبارات العامية الجزائرية، نتيجة التفاعل مع قضايا المستفتين المطروح.

6-من مزاياه في الفتوة ومنهجه فقد اتسم بـ:

أ- فقه المقاصد وغوصه فيها وعرفة أسرارها وعللها وربط الجزئيات بالكليات.

ب-فقه الواقع: فهمه للواقع فهما صحيحا وتطبيقه النص الشرعي على الواقعة العملية.

ج- اعتماده على علم أصول الفقه والقواعد الفقهية، وهذه الميزة يجدها القارئ في فتواه تنبأ عن سعة اطلاعها على علم أصول الفقه ومعرفته العميقة بالقواعد الفقهية فظهر في فتواه تبيين لعلة الحكم وحكمة التشريع عند ذكر الدليل.

7-موضوعيته في مناقشة، فهو يبحث عن الدليل حتى يصل الى الحكم الصحيح أين كان قائله، وفي هذا دعوة إلى الالتزام الموضوعية في النقل... والحكم على الأشخاص.

8-ومن أسس وقواعد منهجه أيضا التوفيق في اعتماده في مصادر متنوعة والثرية وقد اخذ في كتب التفسير وزاوج بينها كالقديم والحديث، كتفسير ابن العربي والقرطبي وأفاد أيضا من كتب الحديث فتنوعت مصادره فيها، وكثرت بكثرة الأحاديث الواردة في فتاواه

وفي الأخير ننوه بما أختص به الشيخ أحمد حماني . فقد كان عالما جمع بين العلم والعمل من خلال جهاده السياسي قبل وبعد الاستقلال ودوره في إصلاح العقيدة وما يخص شؤون الأسرة، وفي التربية والتعليم وكذلك قيامه بالفرد الكفائي في الفتوى أحسن قيامه، وهذا ألفت النظر إلى الطلبة والباحثين إلى شخصية أحمد حماني والى فتاواه بأن يتدارسوها ويعملوا على تحقيقها وإخراجها في شكل أبحاث فقهية مقارنة لتسهيل الفائدة منها، كما ندعو الطبقة المثقفة إلى الاهتمام وتبجيل الوطني، ودراسة تراث أعلام الجزائر وهو زاخر بشتى العلوم والمعارف.

والله الموفق لجميع المسلمين لما يحبه ويرضاه وصلى الله عليه على سيدنا محمد وسلم.

الفهارس العامة

1-فهرس القرآن الكريم

2-فهرس أطراف الحديث النبوي

3-فهرس قائمة المصادر والمراجع

4-فهرس المضوعات

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقم الآية	الصفحة
البقرة		
﴿فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾	144	47
﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾	185	51
﴿ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألد الخصام واذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد﴾	205	56
النساء		
﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحاكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حاجة مما قضيت ويسلموا تسليما﴾	65	46
المائدة		
﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام﴾	2	56
الأنفال		
﴿وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا فتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين﴾	46	49
﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة﴾	60	52
الإسراء		
﴿وَقُلْ رب ارحمهما كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾	24	21
﴿وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا...﴾	12	55
الكهف		
﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾	60	17

الحج		
﴿والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف، فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها واطعموا القانع والمعتر كذلك سخرناها لكم لعلكم تشكرون، لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم، كذلك سخرها لكم لتكبروا الله على ما هداكم﴾	36-35	56
الفرقان		
﴿فاسأل به خبيرا﴾	59	45
الأحزاب		
﴿مَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾	04	27
﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَط عِنْدَ اللَّه﴾	05	27
﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ﴾	40	28
الرحمن		
﴿الشمس والقمر بحسبان﴾	5	55

فهرس أطراف الحديث النبوي

طرف الحديث	الصفحة
فصل ما بين الحلال والحرام الدف ...	40
ما بين قبري ومبري روضة من رياض الجنة...	42
يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله...	46
ان هذا الدين يسر...	52
صوموا لرؤيته...	54
مكث تسع سنين...	56

قائمـــة المصادر والمراجـــع

القرآن الكريم.

-الكتب:

1. ابن العربي، أحكام القرآن، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، مقدمة المحقق.

2. ابن القيم، كتاب أعلام الموقعين عن رب العالمين، دار ابن الجوزي، ط5، ج4.

3. أحمد حماني، فتاوى الشيخ أحمد حماني، (استشارات شرعية ومباحث فقهية)، منشورات وزارة الشؤون الدينية، وحدة الرغاية، الجزائر، ط1، 1993.

4. أحمد حماني، الإحرام لقاصدي بيت الله الحرام، منشورات وزارة الشؤون الدينية، الجزائر، 1994.

5. أحمد حماني، الدلائل البهدية على ضلال البابية وكفر البهائية، دار الشهاب، باتنة، الجزائر.

6. أحمد حماني، الصراع بين السنة والبدعة، دار البعث، قسنطينة، الجزائر، ط1، 1984، ج2.

7. أحمد حماني، محاضرة ألقاها في ملتقى الفكر الإسلامي، الخامس عشر بتاريخ 01-08 سبتمبر 1981، تفسير ابن باديس ومنهجه في التأويل.

8. أحمد زرواتي، مظاهر الاجتهاد في فقه الشيخ أحمد حماني، مجلة الحقوق، العلوم الإنسانية، ع14.

9. البخاري، الجامع الصحيح، تحقيق عبد العزيز بن باز، دار المعرفة، بيروت، لبنان(دت، دط).

10. بن الصغير محفوظ، العلامة أحمد حماني، شيخ الإفتاء في الجزائر المنهج والضوابط، رويبة، دار الوعي، ط1، 1433هـ.

11. جريدة الشعب، الخميس 02 جويلية 1998، العدد 11655.

12. خالد بوسماحة، أصول منهج الإفتاء والاستدلال عند الشيخ أحمد حماني، رسالة ماجستير، قسم العلوم الإسلامية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2014-2015.

13. الخطيب البغدادي أبي بكر، كتاب الفقه والمتفقه عادل بن يوسف العزازي، دار ابن الجوزي، السعودية- الرياض، ج2.

14. الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر، (دت، دط).

15. الزرقاني، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1990.

16. الشاطبي أبو إسحاق، الموافقات في أصول الشريعة، دار الكتب العلمية، لبنان- بيروت، ط1، 1425هـ/2004م.

17. على غرزولي، مجلة العصر، شهرية إسلامية شاملة، تصدرها الشؤون الدينية، الخميس 1 أكتوبر 1998، السلسلة الرابعة، ع21.

18. علي تابليت، رجال خالدون في تاريخ الجزائر، جريدة الشعب، 30 جوان 1998، ع 11960، ج3.

19. محفوظ بن الصغير، العلامة أحمد حماني شيخ الإفتاء، دار الوعي، الجزائر، 2015.

20. محمد الصالح الصديق، فقيه ابن فقيه نذر حياته للدين والوطن، جريدة الشعب، الأحد 08 أوت 1999، العدد 11993.

21. محمد الهادي الحسني، الشيخ أحمد حماني العالم المجاهد الفقيه المجتهد، جريدة البصائر، ع56.

فهرس الموضوعات

إهداء
الشكر والتقدير
مقدمة ..... ح
الفصل الأول: حياة الشيخ أحمد حماني وأسس منهجه في الفتوى.....8
تمهيد 9
المبحث الأول: ترجمة لشخصية الشيخ أحمد حماني.....9
المطلب الأول: السيرة الذاتية للشيخ أحمد حماني.....9
الفرع الأول: اسم الشيخ ونسبه ومولده. 9
الفرع الثاني: حياته العلميـــة. 10
الفرع الثالث: حياته العملية:.....12
الفرع الرابع: مؤلفاته.....12
المطلب الثاني: أهم العوامل التي أثرت في شخصيته ونبوغه. 13
الفرع الأول: قوة شخصيته:.....13
الفرع الثاني: انتقاله إلى المدينة. 14
الفرع الثالث: صلته بالعمل الصحفي. 14
الفرع الرابع: جودة تعليمه وتكوينه. 14
المطلب الثالث: أخلاقه وخصاله.....15
الفرع الأول: صبره على طلب العلم.....15
الفرع الثاني: الزهد والتعفف. 16
المبحث الثاني: معالم المفتي في شخصية الشيخ أحمد حماني. 17
المطلب الأول: المعالم الأساسية في شخصية المفتي أحمد حماني.....17
الفرع الأول: القرآن الكريم وعلومه. 17
الفرع الثاني: علوم الشريعة:.....17

الفرع الثالث: اللغة العربية:.....18
الفرع الرابع: الثقافة العامة:.....18
الفرع الخامس: مؤهلات المفتي اجمالا.....19
المطلب الثاني: التعريف بكتاب الفتاوى للشيخ "أحمد حماني". 20
الفرع الأول: كيفية تأليف كتاب الفتاوى للشيخ أحمد حماني. 20
الفرع الثاني: محتويات كتابه الفتاوى.....21
المطلب الثالث: أثر فتاواه التي سعت في حل قضايا الفرد والمجتمع. 23
الفرع الأول: الملكة الفقهية والثقافة العلمية للشيخ أحمد حماني.....23
الفرع الثاني: الأثر الطيب لفتاواه.....23
المبحث الثالث: أسس منهجه في الفتوى. 25
المطلب الأول: المرجعية الفقهية في فتاواه. 25
الفرع الأول: المنهج المتبع. 25
الفرع الثاني: القواعد التي اعتمدها الشيخ.....26
المطلب الثاني: عنايته بذكر الدليل. 26
الفرع الأول: عنايته ببيان علة الحكم.....27
الفرع الثاني: أصوله (دليله) في الفتوى. 27
المطلب الثالث: أصالة المصادر المعتمدة في فتاواه. 29
الفرع الأول: القرآن العظيم. 29
الفرع الثاني: السنة النبوية.....30
الفرع الثالث: كتب الفقه. 31
ملخص الفصل الأول 32
الفصل الثاني: ضوابط الفتوى عند الشيخ حماني ودراسة نماذج من فتاواه......33
تمهيد 34
المبحث الأول: الضوابط والأدب في الفتوى عند الشيخ أحمد حماني. 34

المطلب الأول: قواعد عند اصدار الفتوى.....34
الفرع الأول: تحرره من العصبية والتقليد. 34
الفرع الثاني: الاعتدال والوسطية.....35
الفرع الثالث: تركه الحيل وعدم تتبع الرخص في غير ما شرع. 36
الفرع الرابع: مراعاته لمبدأ المصلحة وأعراف الناس. 37
الفرع الخامس: البيان والوضوح في فتواه. 37
الفرع السادس: التزام الواقعية في فتواه. 38
المطلب الثاني: أدبه في الفتوى. 39
الفرع الأول: إخلاص النصيحة للمستفتي وتقديم البديل الشرعي له. 39
الفرع الثاني: مخاطبة المستفتي بلغة العصر وتجنب المصطلحات الوعرة. 39
الفرع الثالث: الاستعانة بأهل الخبرة والاختصاص. 40
الفرع الرابع: الإفتاء بالمذهب الوسط والجنوح للتيسير وعدم التعسير. 41
الفرع الخامس: الحرص على جمع الكلمة ووحدة الصف ونبذ التفرقة. 41
المطلب الثالث: تحليه بالأمانة العلمية. 42
الفرع الأول: المثال الأول. 42
الفرع الثاني: المثال الثاني.....43
المبحث الثاني: دراسة لبعض من فتواه في باب العبادات. 44
المطلب الأول: ثلاث مسائل في بابي الطهارة والصلاة. 44
الفرع الأول: المسألة الأولى. 44
الفرع الثاني: المسألة الثانية في حكم الإمام المتجنس.....45
الفرع الثالث: المسألة الثالثة: جواز استعمال البوصلة لمعرفة القبلة.....47
المطلب الثاني: دراسة ثلاثة مسائل في الصوم وما يتعلق به.....49
الفرع الأول: المسألة الأولى: السفر للمباريات الرياضية في رمضان. 49
الفرع الثاني: المسألة الثانية: جواز عمال صهر الحديد والصلب الإفطار.....51

الفرع الثالث: المسألة الثالثة: الجمع بين الحساب الفلكي والنص الشرعي في إثبات رؤية الهلال.....53
المطلب الثالث: دراسة مسألتين في باب الحج.....55
الفرع الأول: المسألة الأولى: تعويض الذبح في الحج نقدا. 55
الفرع الثاني: المسألة الثانية: الإحرام من جدة وحكمه. 58
ملخص الفصل الثاني 61
خاتمة 62
فهرس الآيات القرآنية.....66
فهرس أطراف الحديث النبوي 68
قائمــة المصادر والمراجـع 69
فهرس الموضوعات 72
ملخص

ملخص:

هذا البحث هو عبارة عن إيضاح منهج الشيخ أحمد حماني في الفتوى والأسس التي اعتمد عليها مراعيا المرجعية الفقهية السائدة وإيراد القواعد والضوابط التي ينبغي مراعاتها في إصدار الفتوى، فهذا البحث دلالة كافية للاعتراف له بالفضل ومساهماته الفعالة.

مما نلحظه من مزايا فتاويه ومنهجه التي اتسمت بغوصه في مقاصد الشريعة وفهمه للواقع واعتماده على أصول الفقه والقواعد الفقهية، أوضحت مدى معرفته العميقة بالقواعد الفقهية.

الكلمات المفتاحية: المنهج – الشيخ أحمد حماني – الفتاوى –العبادات

Abstract:

This research is an explanation of Sheikh Ahmed Hamani's approach to the fatwa and the foundations on which he relied, taking into account the prevailing jurisprudential reference and stating the rules and controls that should be taken into account in issuing the fatwa.

From what we note from the advantages of his fatwas and his approach, which was characterized by his diving into the purposes of Sharia, his understanding of reality and his reliance on the principles of jurisprudence and jurisprudence rules, he clarified the extent of his deep knowledge of jurisprudence rules.

Key words: Method - Sheikh Ahmed Hamani - Fatwas - Worships